

مِثْلُ الْمَاءِ النَّعَائِشِ السَّلَامِيَّةِ

فِي الْإِسْلَامِ
مَنْجَمًا.. وَسِيْرَةً

د/عَبْدُ الْعَزِيزِ الْهَيْمِيّ طَعْنِي

مِنَّا فِي عَمَلِ الْبِحَاثِ السَّامِعِ

فِي الْإِسْلَامِ
مَنْجَا.. وَمَسِيرَةٌ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

محرم ١٤١٧ / مايو ١٩٩٦

الناشر : دار الفتح للإسلام العربي

٣٢ ش الفلكي باب اللوق تليفون : ٣٥٥١٠٧٣ فاكس : ٢٦٠٦٦٧٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

يموج العالم اليوم فى أوضاع مؤسفة من الصراعات والمنازعات والشورور . وتتأبه حالات مفزعة من الاضطرابات والفتن وضروب الإرهاب الدموي المدمر ، وتمزقه الأهواء دولاً وطوائف وعصابات ، وتعصف به « الأيديولوجيات المتناحرة » فى كل اتجاه ، وتورده القيم الزائفة المهالك ، وتسيطر عليه البدع « العرقية » فتفقدته صوابه ، وتُعْمِي بصره ، وتصم أذنه ، وتقتل فيه كل معنى جميل ، وتنشب الجروب أظفارها ، وتُسْعِرِ الفتن نارها فتسال الدماء ، وتزهق الأرواح ، وتنتهك الحرمات ، وتُسْتَلَبِ الحقوق ، ويحل التمزق محل التماسك ، والكره محل الوثام ، والخوف محل الأمن ، والحيانة محل الأمانة ، والريب محل الثقة ، والفوضى محل النظام ، والفساد والإفساد محل الصلاح والإصلاح ، والتدمير محل التعمير .

إن عالنا اليوم يعيش فى نكسة لا تليق بالإنسان الذي كرمه ربه ، وفضلّه على كثير من خلق ، ومما خلق ، وسخر له نعمه ظاهرة

وباطنة :

﴿ولقد كرمنا بني آدم ، وحملناهم فى البر والبحر ،
ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾
«الإسراء : ٧٠» .

والله لم يستخلف فى الأرض ملائكة ولا شياطين ، وإنما
استخلف الإنسان ، وجعله أهلاً لهذه « الخلافة » العظمى ، ولن
يكون الإنسان خليفة وإماماً فى الأرض ، بنظم بيتدعها ، أو تشريعات
يخترعها ، أو مناهج يبتكرها ، وإنما يكون « خليفة فى الأرض » على
وُفق المنهج الذي رسمه الله ، لا يحيد عنه يمناً أو يسرة مع تفجير ما
فيه من طاقات جبله الله عليها ، ويبيّن له كيف يستثمرها ليسعد نفسه
وأهله ومجتمعه وبني جنسه ، وقد أشار الله إلى هذا المنهج من أول
لحظة وطئت فيها قدمُ الإنسان هذه الأرض أو مسرح الخلافة
العظمى . فكان خطابه إلى آدم وهو يهبط إلى الأرض لأول مرة فى
حياة البشر : ﴿قلنا اهبطوا منها جميعاً فإمّا يأتينكم منى
هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم
فيها خالدون ﴿ البقرة : ٣٨ - ٣٩ ﴾ .

﴿قال : اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو ، إماماً يأتيكم مني
هديٌّ فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى . ومن أعرض عن ذكري
فإنَّ له معيشةً ضنكاً ... ﴾ طه : ١٢٣ - ١٢٤ .

أجل : فقد وضع الله أمام الإنسانية منذ اللحظة الأولى من
حياتها في الأرض ، وضع أمامها :

* وعداً بالحسنى للذين سيتبعون هداه .

* ووعيداً بالشقاء والهلاك لمن يُعْرِضُ عن هداه .

ثم جاءت رسل الله تترى تبلغ الناس هدى الله ، فمنهم من أطاع
فأفلح ، ومنهم من أذبر فخرس :

﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا
الطاغوت ، فمنهم من هدى الله ، ومنهم من حَقَّتْ عليه الضلالة
فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ النحل : ٣٦ ،

إن الانتكاسة التي يعيشها عالمنا اليوم ، ليس لها من سبب إلا
سبب واحد :

ذلك السبب هو رفض منهج الله في إدارة الحياة ، فتحقق الوعيد
الذي وضعه الله أمام الإنسانية منذ فجر وجودها على الأرض في زمن
لا يعلمه إلا الله :

* رفض كُليّ في بعض البيئات الإنسانية ، ورفض بَعْضي في
بيئات أخرى ، إلا من عصم الله ، وقليل ما هم .

وهذا الرفض بنوعيه قلب لنظام الحكم الإلهي الكوني وخيانة
عظمى للأمانة التي حملها الإنسان الظلوم الجهول ﴿إنا عرضنا الأمانة
على السموات والأرض والجبال فأبينَّ أن يحملنها ، وأشفقن منها
وحملها الإنسان إنه كان ظلومًا جهولاً﴾ « الاحزاب : ٧٢ » .

وقلب نظام الحكم هذا ، وخيانة الأمانة العظمى تلك ، هما
السبب في الشقاء الذي تعانیه الإنسانية الآن ، فنفذ الله فيهم وعيده ،
وأحل بهم كوارثه ، وأجرى فيهم بعض سننه حتى اتسع الخرق على
الراقع ، وبات الحلیم حيران ؟ .

إن البلايا الطامة ، والصراعات الدامية ، والإرهاب المدمر ما هي إلا عقاب من الله على تمرد الإنسان ، وأعراضه عن هدى الله ، وتلك سنة الله في خلقه :

﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ، أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ، أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ﴾ .
« الانعام : ٦٥ » .

العالم اليوم يُصبح ويُمسى في رذيلتين قاتلتين : فساد في الأرض وسفك دماء ، تمامًا كما قالت الملائكة لربها حين قال لهم :

﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ، قَالُوا : اتَّجَعَلُ فِيهَا مِّن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ۗ﴾ . « البقرة : ٣٠ » .

والسؤال الآن : هل للخروج من هذه المآسى من سبيل ؟ .

والجواب : نعم . ولكن بم وكيف يكون هذا المخرج ؟ .

هذه هي مشكلة ، مشكلة الوجود الإنساني كله ، فما هو حلها

يا ترى ؟

يتلخص حل المشكلة فى الوصول إلى «صيغة وفاق عالمى» يحكم حياة الأفراد والشعوب والأمم ، صيغة وفاق تقضى على التوتر والقلق ، وتسوس حياة الإنسانية على ما فيها من وحدة وتنوع ، وتطرح الحد الأدنى لتعايش سلمى عالمى لا سيد فيه ولا مسود ، ولا ظالم ولا مظلوم . صيغة وفاق تصنع من الوجود الإنسانى وحدة إنسانية ، وتوجه البشرية كلها إلى التألف والسعي الدءوب لما فيه خير الجميع فى هذه الحياة الدنيا ، مرجئة الفصل بين اتباع كل عقيدة أو أيديولوجية إلى من يملك أهلية الفصل فيها ، وهو الله قيوم السموات والأرض صيغة وفاق انسانى عالمى تنزع أصابع الديناميت من قلوب البشر ، وتقضى على أسباب الفتن ، وتهىء للإنسان أفراداً وجماعات فرص الإنسجام فى رحلة الحياة الدنيا :

هذه الصيغة لم تجدها الإنسانية - ولن تجدها - إلا فى الإسلام ، الرسالة الخاتمة ، لم تجدها ولن تجدها فى اليهودية التي حرفها اتباعها ، فصارت نزعة عنصرية ترى غير اليهود عبيداً أو إماءً لليهود .

ولم تجدها ولن تجدها فى النصرانية ؛ لأن النصرانية مع ما أصابها

من آفات ليس لديها منهج لريادة الحياة ، فهي نزعة روحية تدعو إلى « الملكوت الأعلى » ولكن بمنهج غامض ومعوج ولم تجدها ولن تجدها في النظام الشيوعي ؛ لأنه نظام هو في نفسه بدعة وُضلالة ، يقتل أجمل ما في الإنسان من معاني الإنسانية ، ثم تدعو الإنسان لإن يكون حيواناً أعجم ممسوخ التكوين ، لا ماضي له ولا مستقبل . بل لحظة حاضرة يأكل فيها كما تأكل الأنعام ، بل هو أفضل .

ولم تجدها ولن تجدها في النظم الرأسمالية ؛ لأن النظام الرأسمالي أغفل كل الجوانب السامية في الإنسان ، ولم يهتم إلا بخلق أصنام هم أصحاب رءوس الأموال ، وعبيد هم من عداهم من عامة الناس .

ولم تجدها ولن تجدها في نظام «هيئة الأمم» ومؤسساتها إن « هيئة الأمم » مع ما لها من حسنات فإن سيئاتها المتعمدة أضعاف ما لها من حسنات . فما أكثر ما كالت بكيلين ، وما أكثر ما نصرت الباطل وهزمت الحق ولقد أحسن الأستاذ محمد حسين هيكل حين لخص مساوئ هيئة الأمم في واحدة من « بصراحاته » فقال :

* إذا كانت المشكلة المعروضة على هيئة الأمم بين دولتين كبيرتي
وصغرى ، ضاعت الدولة الصغرى ! .

* وإذا كانت المشكلة بين دولتين صغريين ضاعت المشكلة !!

* وإذا كانت المشكلة بين دولتين كُبريين ضاعت الأمم

المتحدة !!!

لذلك فالإسلام - والإسلام وحده - هو الذى يملك « صيغة
الوفاق الإنساني العالمي » يملكها منهجاً ، ويملكها سيرة وتاريخاً وفي
الصفحات التالية طرح موجز وأمين لصيغة الوفاق الإنساني العالمي ،
كما تضمنها الإسلام ، الرسالة الخاتمة للإنسانية جميعاً ، إذا أرادت
الإنسانية أن تحيا حياة أمن وسلام .

المؤلف عفا الله عنه

مكة المكرمة فى ٢٨ جمادى الآخر ١٤١٦هـ

الموافق ٢١/توفمبر ١٩٩٥م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مبادئ التعايش السلمى العالمى

فى الإسلام

هذه الدراسة الموجزة تهدف إلى تقرير حقيقتين عظيمتين متصلتين
بالإسلام :

• **الاولى :** النفى القاطع لاتهام الإسلام بالإرهاب والعنف .

• **والثانية :** رحابة صدر الإسلام واحتواؤه على مبادئ قوية
للتعايش السلمى العالمى لجميع الشعوب مهما اختلفت انتماءاتهم الدينية
والطائفية والأيدلوجية والثقافية والعرقية . وأن الإسلام هو النظام
العالمى الوحيد الذى احتوى على تشريعات يمكن أن يعيش العالم فى
ظلها فى سلام ووثام ولو فى شبر واحد من الأرض ، يهوداً ونصارى
ومسلمين بل ، وملحدين ، إذا رضخوا لتوجيهات الإسلام مع بقائهم
على عقائدهم ، دون أن يضيق الإسلام ذرعاً بأحد منهم . وهذا مالا
وجود له فى أى نظام آخر على وجه الأرض .

وقد يبدو للقارئ أننا متعصبون للإسلام ، أو مبالغون في وصفه ، ومع هذا فإننا واثقون - كل الثقة - بأن القارئ سيقنتع كل الاقتناع بصحة ما نقول إذا قرأ ما سنورده من أدلة وبراهين بروح الإنصاف والموضوعية

وسيلنا في معالجة هذه القضايا ستكون من خلال الحديث الموجز عن الحقائق الآتية :

- * منهج الدعوة في الإسلام .
- * مشروعية القتال وضوابطه في الإسلام .
- * علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب غير المسلمة .
- * نماذج تطبيقية من تاريخ الإسلام...
- * حرية الاعتقاد في الإسلام .
- * كيف هيأ الإسلام للبشرية أسس التعايش السلمى .
- * خاتمة .

منهج الدعوة في الإسلام

القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع والتوجيه في الإسلام ،
ثم الحديث النبوي الصحيح السند والمتن وفهم الإسلام ، ومعرفة
أحكامه وتوجيهاته يتوقف! عليهما وحدهما ، والحديث النبوي تابع
للكتاب العزيز ، يفصل ما فيه من إجمال ، ويشرح ما يحتاج إلى بيان
من أحكامه وتوجيهاته ، ويقرر كثيراً مما جاء فيه ، وهذه هي صلة
الحديث النبوي بالكتاب العزيز ، وهذا ما أجمع عليه علماء الأمة من
أصوليين وفقهاء وغيرهم^(١) .

ومنهج الدعوة في الإسلام ، كما جاء في القرآن الكريم يقوم
على التبليغ والتوضيح في إطارين سلميين ، وردا في قوله تعالى :
﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة . . .﴾ «النحل : ١٢٥» .

فمهمة الرسول ﷺ ، ومهمة الدعاة من بعده تقف عند هذا
الحد ، لا تتجاوزهُ إلى القهر والإكراه ، وفرض الرأي بالقوة .

(١) كان الإمام الشافعي أول من أشار إلى هذه الصلة ، ثم تابعه العلماء من بعده .

وفى آيات أخرى يحصر الإسلام الدور الذي ينبغي أن تقتصر عليه الدعوة النبوية في «مجرد البلاغ» أما حساب العباد فهو على الله وحده . ومن تلك الآيات ما يأتي :

﴿فإن تولوا فإنا على البلاغ﴾ «آل عمران : ٢٠» .

﴿فإن توليتم فاعلموا أننا على رسولنا البلاغ المبين﴾ «المائدة : ٩٢»

﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾ «النور : ٥٤» .

﴿فإن عرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظًا ، إن عليك إلا البلاغ﴾

«الشورى : ٤» .

﴿فإن توليتم فإنا على رسولنا البلاغ المبين﴾ «التغابن : ١٢» .

﴿فإن تولوا فإنا على البلاغ المبين﴾ «التحل : ٨٢» .

﴿فإنا على البلاغ وعلينا الحساب﴾ «الرعد : ٤٠» .

تقرر هذه الآيات جميعاً - ولها نظائر - أن مهمة الرسول ﷺ هي

البلاغ ، وأن الله لم يكلفه بغير هذا فى سبيل الدعوة إليه سبحانه ،

والدعاة من بعده إلى يوم القيامة ملزمون بهذا المبدأ . فليس له - ولا لهم - حمل الناس بالقوة ليكونوا مؤمنين .

* عدم الإكراه :

وهو إطار سلمى ثالث للدعوة ورد في قوله تعالى :

﴿لا إكراه فى الدين ، قد تبين الرشد من الغى﴾

«ابقرة : ٢٥٦» .

والنفى هنا - بمعنى النهى أى لا تكرهوا أحداً فى الدين^(٢) .

فهذه الأطر السلمية الثلاثة تمثل دعائم منهج الدعوة فى الإسلام ، وهى - كما ترى - ليس فيها من العنف والإرهاب مثقال ذرة

* الرد إلى الاعتدال :

قلنا إن للدعوة أطراً سلمية ثلاثة ، هى : الحكمة والموعظة الحسنة ، ونبذ الإكراه ، ولكن الرسول ﷺ كان يدفعه حرصه على

(٢) انظر الكشاف : ١٦ / ٣٧٨ .

حب الخير للناس إلى معاناة نفسية ومشقات ألزم بها نفسه في الحرص على دخول الناس في الإسلام ، وكان في ذلك ميل ما عما كلفه الله به من الاقتصار على البلاغ الواضح ، ثم ترك الناس وما يختارون من اهتداء أو ضلال .

تُرى ما هو موقف القرآن الحكيم - المصدر الأول للتشريع في الإسلام ؟ .

هل جرى الرسول على هذا الحرص ، وتلك المعاناة ؟ أم رده إلى الاعتدال والوقوف عند البلاغ الواضح ؟ كلاً ، لم يجاره ، وإنما رده إلى الأطر الثلاثة للدعوة وعاتبه عتاباً حكيماً في بعض المواضع على تكليف نفسه بما ليس عليه منه شيء . وقد وردت آيات حكيمة عديدة في هذا المجال نجتزئ منها بما يأتي :

﴿طه . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى . إلا تذكرة لمن يخشى﴾

طه : ١ - ٢٣ .

في هذه الآيات الثلاث يذكره الله بما فرضه عليه من التذكير والبلاغ الهادئ الواضح . وترك المشقة والحرص على حدوث الإيمان

في قلوب المدعوين . وقوله ﴿إلا تذكرة لمن يخشى﴾ تبصير بليغ بمهمة الدعاة ، وفي مقدمتهم الرسول ﷺ ، إنها البلاغ الهادئ الواضح وكفى . ومنها قوله تعالى :

﴿أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً ، فإن الله يضل من يشاء ، ويهدي من يشاء ، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات إن الله عليم بما يصنعون﴾ «فاطر : ٨» .

تذكر هذه الآية صاحب الدعوة ﷺ بحقيقة عظمى ، هي أن الإضلال والهداية بيد الله ، وليس للدعاة مشاركة فيهما ، وذلك ليريح صاحب الدعوة من العناء النفسي الذي يمارسه من جراء المعرضين عن الدعوة ، بل وينهاه صراحة عنه ﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾ فالله رقيب عليهم ، محصٍ لأعمالهم ، ومن نجا منهم في الدنيا فلن ينجو أبداً في الآخرة .

وفي سبيل اقتناع الرسول بالوقوف عند «مجرد التبليغ» يضع الله أمامه الحقيقة مرة أخرى فيقول :

﴿إن تحرص على هداهم فإن الله لا يهدي من يضل وما لهم من

ناصرين ﴿النحل : ٣٧﴾ .

ويقول : ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾
«القصص : ٥٦» .

ويقول : ﴿ليس عليك هداهم ، ولكن الله يهدي من يشاء﴾
«البقرة : ٢٧٢» .

كل هذه الآيات - ولها مثيلات - تقرر لصاحب الدعوة حقيقة
واحدة ، هي :

أن حرصه على هداية الناس ، وممارسة المشاق الشديدة في
دعوتهم إلى الإيمان ، لن يغني عنه ولا عنهم شيئاً إذا أراد الله - عقاباً
لهم - عدم هدايتهم ، والهدف المرجو من هذا البيان أن يريح الداعية
نفسه ، ويكتفى بالبلاغ الهادئ الواضح . فالدعاة لا يلامون على بقاء
الضال ضالاً ، والكافر كافراً ، وإنما يلامون إذا قصرُوا في البلاغ
الواضح المبين .

وفى ختام الحديث عن منهج الدعوة في الإسلام يحسن بنا
الإشارة إلى الآيتين الكريميتين الآتيتين لما لهما من صلة وثيقة بمنهج

الدعوة السلمية في الإسلام :

أولاهما قوله تعالى :

﴿وقل الحق من ربكم : فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر إنا
اعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل
يشوي الوجوه ، بشس الشراب وساءت مرتفعاً﴾ «الكهف : ٢٩» .

واضح من هذه الآية أن الرسول ﷺ وكذلك الدعاة من بعده -
إنما عليهم قول الحق فحسب بلا إكراه ثم يتركون الناس وما يختارون
مع الوعيد الشديد لمن أعرض ونأى .

أما ثانيتهما فقوله تعالى لصاحب الدعوة ﷺ :

﴿وإن كان كبر عليك إعراضهم ، فإن استطعت أن تبغي نفقاً في
الأرض ، أو سلماً في السماء فتأتيهم بآية ، ولو شاء الله لجمعهم على
الهدى فلا تكونن من الجاهلين﴾ «الانعام : ٣٥» .

أي : إذا ثقل عليك إعراضهم عن الإيمان ، وأملى عليك
حرصك على إسلامهم أنك قادر على إحداث الإيمان في قلوبهم

فتحتك الأرض وفوقك السماء فأحفر في الأرض عن آية تقنعهم أو
أهبطها عليهم من السماء ؟ .

وفي هذا تبيّن من الله لصاحب الدعوة من هداية من لم يرد
الله هدايته عقاباً له على عدم اختياره للإيمان ، وأن من ظن أنه قادر
على صنع الإيمان في قلوب المعرضين فهو جاهل بسنة الله في عباده .
قال العلامة أبو السعود في قوله تعالى ﴿فلا تكونن من الجاهلين﴾ :

« نهى لرسول الله ﷺ عما كان عليه من الحرص الشديد على
إسلامهم ، والميل إلى إتيان ما يقترحونه من الآيات طمعاً في
إيمانهم »^(٣)

ما قدمناه من آيات في بيان منهج الدعوة في الإسلام إنما هي أدلة
قطعية الثبوت والدلالة ، وهي أدلة متواترة يعضد بعضها بعضاً فلا تدع
مجالاً للريب في أن منهج الدعوة في الإسلام منهج سلمي هو أبعد ما
يكون عن العنف والإرهاب والإكراه ، فالدعاة عليهم البلاغ المبين ،
والله هو المختص بالحساب ، وليس بعد ذلك اعتدال أو رحمة ،

(٣) إرشاد العقل السليم «١٢٩/٢» .

ومحاولة بعض خصوم الإسلام وقولهم إنه دين إرهابي دموي يضيق
بمخالفيه ذرعاً ، ولا يرى لهم إلا القتل إنما هو دعوى فارغة وافتراء
شنيع يمليه عليهم الحقد والحسد ، ثم الشيطان والذي قدمناه من أدلة
كاف في اثبات حقيقة منهج الدعوة في الإسلام ، علماً بأننا لم نذكر
كل ما لدينا من أدلة وبراهين ، توخياً للإيجاز .

محاورات القرآن الحكيم لخالفى الإسلام

ما أكثر ما حاور القرآن الحكيم خصوم الدعوة ، ومحاوراته لهم كانت تطبيقاً عملياً أميناً لحقيقة منهج الدعوة الذي أوجزنا الحديث عن خصائصه فيما تقدم ، وهنا نسوق نماذج سريعة من محاورات القرآن لثلاث فرق أو طوائف ناصبت الإسلام العدا ، وهى :

١ - مشركو العرب وملحدوهم .

٢ - اليهود المغضوب عليهم .

٣ - النصارى الضالون .

كيف حاور القرآن مشركى العرب وملحديهم

من القضايا الكبرى التى حاور القرآن حولها مشركى العرب قضيتان بارزتان :

* أحدهما : قضية الإشراك بالله سبحانه عما يقولون .

* والثانية : إنكار البعث ، ونكتفى بالحديث عنهما تمثيلاً

للموقف الإتناعى السلمى الذى وقفه الإسلام تجاههما .

* قضية الإشراك :

الذين اشركوا بالله من العرب لم ينكروا وجود الله بل انحصروا كفرهم بنسبة الشركاء إليه من الأصنام والأوثان . ولما كان الإسلام لا يفرض نفسه على الناس بقوة السلاح ، نحا إلى بيان بطلان دعوى الإشراك في أساليب واعظة ، حكيمة ، مقنعة ، سلمية هادئة يصور القرآن دعواهم فيقول :

﴿ألا لله الدين الخالص ، والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى . . . ﴾ «الزمر : ٣» .

فهم يبررون عبادتهم للأصنام معتقدين ألوهيتها ليكونوا شفعاء لهم عند الله فيحفظوا بشفاعتهم بالقرب من الله ! ولما جاء الإسلام بالتوحيد الخالص لله ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً استغربوا ودهشوا ، وصوّروا القرآن الأمين موقفهم هذا فقال :

﴿وعجبوا أن جاءهم منذر منهم ، وقال الكافرون هذا ساحر كذاب . أجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب﴾ «ص : ٤ ، ٥»

لم يواجه الإسلام هذه الدعوى بقوة السلاح ، وإنما حاور مدعيها

بما يكشف لهم عن بطلانها عقلاً وواقعاً ، حاورهم بالحجة القاطعة ،
والدليل المقحم ، والبرهان القوي ضرب لهم مثلاً من أنفسهم بين فيه
نفي أن يكون له شريك فقال سبحانه :

﴿ضرب لكم مثلاً من أنفسكم ، هل لكم مما ملكت أيمانكم من
شركاء في ما رزقناكم ، فأنتم فيه سواء- تخافونهم كخيفتكم أنفسكم
كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون﴾ «الروم : ٢٨» .

هؤلاء المشركون الذين ضرب الله لهم هذا المثل كان لهم عبيد
وإماء ، يسخرونهم في خدمتهم ، ثم لا يقيمون لهم وزناً في شئونهم
الخاصة ، ومنها التصرف في الأموال ، فيسألهم القرآن: هل يرجعون
في تصرفاتهم المالية إلى إذن مملوكيهم ؟ وهل يخشون غضبهم إذا
تصرفوا فيها بغير علمهم كما يخش الأحرار الإقرار بعضهم بعضاً إذا
انفرد أحد الشركاء بتصرف لم يأذن فيه شريكه؟ .

يقول جار الله الزمخشري في شرح هذا المثل :

«هل ترضون لأنفسكم وعبيدكم أمثالكم بشر .. أن يشارككم
بعضهم فيما رزقناكم من الأموال وغيرها ، تكونون أنتم وهم فيه

على السواء من غير تفضلة بين حرٍ وعبد ، تهابون أن تستبدوا بتصرف
دونهم . . . كما يهاب بعضكم بعضاً من الأحرار ؟ فإذا لم ترضوا
بذلك لأنفسكم فكيف ترضون لرب الأرياب ومالك الأحرار والعييد أن
تجعلوا بعض عبيده له شركاء «(٤)» .

هذا المثل المضروب لنفى الشرك مع الله ، مادته مستمدة من واقع
الحياة المحسوسة ، وبرهان عقلي حكيم ، لذلك كانت فاصلة الآية
«يعقلون» ومؤدي هذا المثل هو « الاقناع » وإن عاند المعاندون .

ومرة أخرى يواجه القرآن دعوى الشرك ببرهان قاطع لكل
شبهة ، مزيل لكل ريب ، مفحم لكل مكابر ، إنه قوله تعالى : ﴿قل
أرأيتم شركاءكم الذين تدعون من دون الله ؟ أروني ماذا خلقوا من
الأرض ؟ أم لهم شرك في السموات ؟ أم أتيناهم كتاباً فهم على بينة
منه ؟ بل إن يعد الظالمون بعضهم بعضاً إلا غروراً﴾ «فاطر : ٤٠» .

ثم قوله تعالى :

﴿قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ؟ أروني ماذا خلقوا من

(٤) الكشاف «٣ / ٢٢١» .

الأرض ؟ أم لهم شرك في السموات ؟ ائتوني بكتاب من قبل هذا ،
أو أثارة من علم إن كنتم صادقين ﴿ الأحقاف : ٤ ﴾ .

هاتان الآيتان وضعتا المشركين في مأزق يستحيل الخروج منه ،
وسدّتا أمامهم كل النوافذ، فهم لن يستطيعوا أن يحددوا جزءاً من
الأرض خلقه شركاؤهم ، ولن يستطيعوا أن يثبتوا لهم شركة مع الله
في السماء ، وليس لديهم كتاب صادق يدل على ذلك الخلق ولا على
تلك المشاركة ، ولا يملكون مثقال ذرة من علم على صحة
مدعياتهم . بين الله لهم ذلك ثم تركهم إلى أنفسهم لا يلوون على
شيء سوى الخيبة والإفحام ، دون أن يُحمل عليهم سلاح ، أو تسال
لهم قطرة دم واحدة .

• دليل كوني على نفي الشريك •

ثم يطرح القرآن الحكيم أمام المشركين دليلاً كونياً عظيماً على نفي
أن يكون مع الله آلهة أخرى ، واحد أو اثنان أو أكثر . دليل يقربه
كل عقل ، ويؤمن به كل قلب ، ويمتلئ به كل وجدان :

﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا . . . ﴾ «الأنبياء ٢٣» .

إن هذا الكون منذ خلقه الله يسير في نظام محكم بديع
سمواتٍ ، وأرضاً ، وفضاء ، وأناساً ، وحيوانات ، ونباتات ،
ومحيطات ، وبحاراً ، وأنهاراً ، وشمساً ، وقمرأ ، ونجوماً .

هذا النظام البديع المحكم يسير وفق إرادة الله وقدرته وعلمه
وتدبيره ، وهو أكبر دليل على وحدانية الله وتفرده بالجلال والكمال
والجمال ، ولو كان مع الله آلهة أخرى أو حتى إله واحد لفسدت
السموات والأرض ، ولكنهما لم ولن تفسدا لأن مبدعهما ومالكهما
إله واحد ، لا شريك له ولا مثيل ولو كان معه آلهة أخرى - سبحانه -
لتحول هذا النظام المحكم البديع إلى صراع مدمر ، واضطراب ماحق ،
مثال ذلك لو كان لدولة واحدة رئيسان مستويان في الدرجة في الأمر
والنهي والسلطة . لاختلفت ارادتهما ، وتباينت مقاصدهما ، ولدار
صراع مميت ، ولحل الفزع محل الأمن ، والإضطراب محل
الاستقرار ، والفوضى محل النظام ، وما أكثر الأمثلة في تاريخ البشر
من النزاع على السلطة ، ووقوع المجازر الدامية ، حتى في عصرنا
الحاضر . هذا هو فقه هذا البرهان الكوني العظيم .

وهذا هو ما أفصحت عنه الآية الكريمة :

﴿ما اتخذ الله من ولدٍ ، وما كان معه من إله ، إذًا لذهب كل إله بما خلق ، ولعلا بعضهم على بعض ، سبحان الله عما يصفون﴾
«المؤمنون : ٩١» . بهذا الوضوح ، وبذلك الأدلة العقلية والواقعية والوجدانية السلمية أبطل القرآن دعوى الشرك ، وأثبت وحدانية الله بالحجة القاطعة ، والبرهان المقنع ، وترك المشركين بين أمرين لا ثالث لهما :

إما الإيمان بالوحدانية التي ظهرت ظهور الشمس فى السماء الصافية تبصرها كل عين فيكونون من السعداء فى الدارين وإما البقاء على الشرك ، وليس لهم مصير فى الآخرة إلا الخلود فى السعير ﴿إلا من تولى وكفر، فيعذبه الله العذاب الأكبر ، إنَّ إيلنا إياهم ، ثم إن علينا حسابهم﴾ «الغاشية : ٢٣ / ٢٦» .

فأين العنف والإرهاب الدموي فى هذا البيان المقنع الممتع ؟ .

* كيف حاور القرآن منكري البعث :

ترتبط دعوى انكار البعث بالإلحاد القديم ، والإلحاد هو عدم الإيمان بالله خالقاً ومدبراً ، والقرآن الحكيم لم يقم وزنًا في حواره للطوائف والفرق الضالة لدعوى انكار الله - إلّا ما ندر - وإهمال القرآن لهذه الدعوى إنما هو رد صامت عليها ، أي أنها لظهور فسادها ؛ ولمخالفتها لقوانين العقل وصحيح النقل ، ومُسلّمات الفطرة ، لا تستحق أن تعار أدنى اهتمام .

أما دعوى انكار البعث ، وهي في الواقع إنكار للحياة الآخرة ، فقد بينَّ القرآن أن مدعيها استندوا إلى شبهتين لا ثالث لهما :

* أولاها : استحالة إعادة الحياة بعد الموت ؟ .

* والثانية : أن الوعد بها قد تكرر ، ولكنه لم يصدق .

والقرآن في تصديه لهذه الدعوى لم يتعرض من قريب أو بعيد للشبهة الثانية ، وإنما واجه بكل قوة الشبهة الأولى . أما الشبهة الثانية وهي قدم الوعد بالبعث مع عدم الوفاء فقد أهملها استخفافاً بها ، وإشارة بليغة إلى حماقة القائلين بها ، والوعد واقع لا محالة كما سيأتي .

* عرض شبهتى المنكرين :

فى حديث القرآن عن دعوى انكار البعث نلحظ صورتين :

* **أولاهما** : تصوير القرآن شبهة قدم الوعد أحياناً .

* **والثانية** : تصوير الشبهتين مقرونتين أحياناً أخرى مع تقديم

شبهة الاستبعاد لإنها الأصل . ثم يكر القرآن مفنداً للشبهة الأصلية ،
سالكاً مسلك الإفتناع العقلي ولفت الأنظار إلى آيات الله فى الكون
وضرب الأمثال الموحية المقنعة ، الموصلة إلى الحق من أقصر طريق .

وإليك نماذج من مواجهة القرآن لهذه الدعوى الواهية .

* **الذى فطركم أول مرة** :

﴿وقالوا : إنذا كنا عظاماً ورفاتاً أننا لمبعوثون خلقاً جديداً .

قل : كونوا حجارة أو حديداً . أو خلقاً مما يكبر فى صدوركم ،

فسيقولون : منْ يعيدنا ؟ قل الذى فطركم أول مرة﴾

«الإسراء : ٤٩ ، ٥١» .

فى هذه الآيات ذكر القرآن الشبهة الأولى من شبهتى منكرى

البعث ، وهى استبعاد واستحالة عودة الحياة بعد أن يصير الموتى عظاماً مفتتة ، فلم يضق صدر الإسلام بما قالوا ، ولم يأمر بإبادتهم وشن الحرب عليهم ، بل سلك معهم مسلكاً اقتاعياً هادئاً ، وكانت مواجهة القرآن كما ترى إفحاماً حكيماً لهم .

هم استبعدوا إعادة الحياة إلى العظام والرفات ، وكانت هذه العظام والرفات ذات حياة قبل الموت ، فإعادة الحياة إليها فيه ضرب من «المعقول» لذلك فإن القرآن يقول لهم : يدعو أمر العظام والرفات ، وكونوا - إن استطعتم - جماداً لا عهد له بالحياة من قبل :
حجارة ، أو حديدًا ، أو أي مخلوق آخر من مخلوقات الله يكون له عندكم وزن في دعوى بعث الحياة فيه لأول مرة لا للمرة الثانية .

هذه هى الخطوة الأولى فى المواجهة الحاسمة . وقد ترتب عليها سؤال من منكرى البعث موجه إلى الرسول الذى قال لهم :

﴿إنكم مبعوثون من بعد الموت﴾ (هود : ٢٧) .

والسؤال هو : (من يعيدنا) ؟ .

والجواب المفهم هو : (الذى فطركم أول مرة) .

لم يقل : الله - مثلاً - بل قال : (الذى فطركم أول مرة) لأن
فى هذه العبارة : (الذى فطركم أول مرة) الدليل القاطع على نفى
شبهة انكار البعث . فالذى خلق العباد أولاً من العدم المحض ، قادر
- عقلاً وواقعاً - على إعادة الحياة إليهم بعد الموت ، مهما تغيرت
أوضاعهم ، وبليت أجسامهم ، ونخرت عظامهم أو صارت تراباً تذرره
الرياح .

* الذى أنشأها أول مرة *

وهذا دليل عقلى اقناعى فطري آخر ، دحض به القرآن شبهة
انكار البعث ، واستحالة إحياء الموتى مرة أخرى بعد فناء أجسادهم .
فقد جاء أحد منكرى البعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،
ومعه عظام بالية ، أخذ يفتتها بيديه ويقول متحدياً : يا محمد : أترى
أن الله يحيي هذا بعد ما قد رمَّ ؟ فقال له ﷺ : «نعم ، ويبعثك
ويدخلك جهنم»^(٥) .

(٥) انظر تفاصيل الواقعة فى كشف الزمخشري : (٣ / ٣٣١) .

فنزل قوله تعالى :

﴿وضرب لنا مثلاً ونسى خلقه ، قال من يحيى العظام وهى رميم ؟ قل يحييها الذي أنشأها أول مرة ، وهو بكل خلق عليم . الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً فإذا أنتم منه توقدون . أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم ؟ بلى ، وهو الخلاق العليم﴾ «يس : ٧٨ - ٨١» .

إن منكرى البعث لديهم دلائل إيمانية لائحة للنظر ، وبدهيات تغرس الحق في القلوب بكل يسر ، فالإعادة عند العقل وفي الواقع أيسر من البدء ، فلو أن انساناً ما اخترع جهازاً كهربياً معقداً، فقام آخر بتحطيمه ، ثم قال صانعه سأصنع جهازاً مثله تماماً . فمن من مشاهديه يستبعد عليه صنع الجهاز ؟ العقل يقول : لا أحد . هذه البديهة العقلية استثمرها القرآن فى تصديه لدعوى منكرى البعث .

فالعباد خلقهم الله أول مرة ، ما فى ذلك من ريب . فكيف يستحيل عليه إحيائهم بعد الموت من جديد ؟ أى عقل سليم يرتاب فى هذا ؟ وأية فطرة تنفر منه ؟ إن منكرى البعث بنوا دعواهم على شبهة

عقلية فجاء القرآن ونفى تلك الشبهة نفياً عقلياً كذلك وجلّى الحق لمريديه ، ليؤمن من يؤمن عن بينة ويهلك من هلك عن بينة ، وما ربك بظلام للعبيد . وفي آيات « يس » الأنفة الذكر قرن القرآن إلى هذا الدليل العقلي الواضح أدلة أخرى ، فلفت الأنظار إلى بعض آياته الكونية ، ومنها ما هو أكبر من خلق الإنسان كخلق السموات والأرض ، وما فيهما وما بينهما من بدائع ومعجزات :

ومن المواضع التي ذكر فيها القرآن الشبهتين معاً قوله تعالى :

﴿وقال الذين كفروا أنذا كنا تراباً وأبأؤنا أننا لمخرجون . ؟
لقد وعدنا هذا نحن وأبأؤنا من قبل ؛ إن هذا إلا أساطير الأولين﴾
«النمل : ٦٧ - ٦٨» .

ونلاحظ أن القرآن - هنا - لم يتصد مباشرة للرد على كلتا الشبهتين أما الأولى فاعتماداً على دحضها في مواضع أخرى منه ذكرنا آنفاً بعضها ، وأما الثانية - قَدَم الوعد بها مع عدم الوفاء - فلم يعرها القرآن اهتماماً قط ، لأنها شبيهة هزيلة ، فالله - سبحانه - حين قرر مرات قضية البعث بعد الموت ، لم يقل إنه كلما مات جيل يتلوه

بعث ، بل البعث سيكون مرة واحدة لجميع الأجيال يوم يقوم الناس لرب العالمين . فمن الحمق والطيش أن يتخذ منكرو البعث تأخر وقوعه دليلاً على استحالته ، وربما كان قوله تعالى :

﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ . لِمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾
«الواقعة : ٤٩ - ٥٠» . ربما كان هذا ردّاً غير مباشر على شبهة قدم الوعد بالبعث مع عدم وقوعه عاجلاً .

• خطاب عام •

وفى تقرير واقعة البعث ، يتجه القرآن إلى البشرية كلها ، ويخاطبهم خطاباً عاماً بعد مخاطبة منكريه ، ويضع بين أنظارهم دلائل لاثحة وبراهين ناطقة ، وصوراً حية من عجائب قدرة الله الفاتحة تجعل الحياة الآخرة ، وليس البعث وحده ، حقيقة ماثلة للعيان ، لا وعداً عارياً من ضمانات حصوله ، وفى ذلك يقول العلى القدير :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ،
ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ، ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ، ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ -
لَنُنَبِّئَنَّكُمْ - وَنَقْرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ، ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ

طفلاً ، ثم لتبلغوا أشدكم ، ومنكم من يتوفى ، ومنكم من يرد إلى
أرذل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئاً . وترى الأرض هامدة ، فإذا
أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ، وأنبتت من كل زوج بهيج . ذلك بأن
ربك هو الحق وأنه يحيى الموتى ، وأنه على كل شيء قدير ، وأن
الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ﴿ الحج ٥ - ٧ ﴾

فقد عرضت الآيات عناصر تكوين الإنسان في ظهر أبيه ، وفي
رحم أمه ، والمراحل التي تمر بها الأجنة في بطون الأمهات . ثم
مراحل النشأة من يوم الولادة إلى يوم الوفاة ، وحدث الموت بشكل
مختلف من شخص إلى شخص ، فمن يموت قبل الشيخوخة ، ومن
يموت بعد الشيخوخة حتى يفقد ذاكرته .

وهذه التصرفات الألهية لا تغيب عن أحد من الناس ، فهي
حقائق ملموسة ، وصور حية متحركة ، يحس بها الإنسان في
نفسه ، ويحس بها في غيره .

وعملية الخلق غير المسبوق بوجود حياة دائمة مستمرة في كل

يوم ، وفى كل لحظة ، فى الكائنات الحية جميعاً . فالأرض تراها
جرداء قاحلة ، فإذا أنزل الله عليها الماء اهتزت ذراتها ، وربا
حجمها ، ثم أنبتت ما شاء الله لها أن تنبت من كل صنف فيه بهجة
الحياة وغضارتها يسر الناظرين . وهذا كله خلق جديد لله - سبحانه - .
والبعث مرحلة خاصة من مراحل الخلق الذي نحسه ونشاهده فى
كل لحظة فكيف يصبح فى عقل عاقل ، أو تقدير حكيم أن إعادة
الحياة إلى الموتى مستحيل على الله ؟ وهو على كل شيء قدير ،
وبكل شيء عليم . إن الغباء وحده أو هو مع الجهل هو ديدن منكري
البعث العمي الصم البكم .

ويتعقب القرآن كل ما يمكن أن يكون عائقاً فى طريق الإيمان
بالبعث ، فيزيله من الوهم ، فقد يهجس الشيطان ويقول للمؤمن
ولغير المؤمن :

إن الخلق الأول للإنسان لا يصح دليلاً على امكانية الخلق الآخر
- البعث - لأن الله خلق الناس فى البدء فرادى ، وعلى مهل . أما
البعث فهو ادعاء خلقهم كلهم من لدن آدم دفعة واحدة وبغير مهل ،
فكيف يصح قياس الخلق الثاني - البعث - على الخلق الأول .

هذه شبهة واردة فى وسوسة الشيطان ليعكر على المؤمن صفاء

إيمانه ، وثبت الكافر على كفره . فما هو موقف القرآن منها ؟ .

* الدحض والابطال :

لقد دحض القرآن هذه الشبهة - بشقيها - وأبطلها بقوة . دحض

الشق الأول ، وهو كثرة الخلق فى البعث فقال :

﴿ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة إن الله سميع بصير﴾

«سبأ : ٢٨» . ودحض وأبطل الشق الثاني من الشبهة ، وهو سرعة

البعث فقال :

﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون﴾ «النحل : ٤٠»

وقد جاءت هذه الآية ردًا على قولهم: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم :

لا يبعث الله من يموت﴾ «النحل : ٣٨» .

ما تقدم من تصدى القرآن لدعوى منكرى البعث ذكرناه تمثيلاً لا

استقصاء لأن فى القرآن صوراً أخرى كثيرة تصدت لهذه الدعوى لم

نذكرها توكيلاً للإيجاز :

* والخاصة فى سطور :

إن منكرى البعث رأوا فى التسليم به استحالة عقلية لأن من

المنتع - عندهم - عودة الحياة بعد الموت مع فناء الأجسام وصورورتها.

عظاماً وتراباً .

أما القرآن فبالأمل فيما ذكرناه وما لم نذكره من الآيات نخرج
بحقيقتين عظيمتين :

* الأولى : فمن حيث حكم العقل أثبت القرآن - بكل وضوح
وقوة - أن البعث ممكن عقلاً وليس مستحيلاً كما توهم منكروه .

* الثانية : من حيث حكم الشرع أثبت القرآن أن البعث
واجب الوقوع ، لورود الخبر الشرعي الصادق به على سبيل التواتر
القطعي الثبوت والدلالة معاً .

أما عن صلة موقف القرآن من دعوى انكار البعث - ومن قبلها
دعوى الاشرار بمبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام ، فإن
القرآن في تصديه لهاتين القضيتين ، وهما أخطر قضايا الكفر ، كان
سلاحه فيهما هو المحاوراة وتبصير الناس بالحق وبالْحكمة والموعظة
الحسنة . لم يحمل عليهم سيفاً ولا رمحاً ، ولم يُسَلِّ لهم قطرة دم
واحدة .

كيف حاور القرآن أهل الكتاب

أهل الكتاب هم اليهود والنصارى ، وسموا أهل «الكتاب» لأنهم هم الأوحدون ممن جادلهم القرآن وحاوهم الذين يملكون كتاباً منزلاً إليهم على السنة رسلهم :

- * اليهود كتابهم التوراة المنزلية على موسى عليه عليه السلام .
 - * والنصارى كتابهم الإنجيل المنزل عيسى ، عليه السلام^(٦) والقضايا التي واجهها القرآن مع أهل الكتاب متعددة منها:
 - * ادعاء كل منهما أن إبراهيم عليه السلام كان يهودياً أو نصرانياً .
 - * ادعاء كل منهما أنهم أبناء الله وأحباؤه .
 - * ادعاء كل منهما أن الهدى محصور في اليهود أو النصارى .
 - * ادعاء كل منهما أن لله - سبحانه - ولداً هو معه شريك !؟ .
- هذا ، وليس بمستطاع لنا - هنا - الآن بيان موقف الإسلام الإقناعى السلمى من كل هذه القضايا ، فلنكتف باثنتين منهما ، أولاهما :

(٦) عيسى عليه السلام من أنبياء بنى إسرائيل ، والإنجيل فى الأصل من الكتب التى خاطبت بنى إسرائيل ، ولما رفض اليهود عيسى وانجيله نُسب الإنجيل للنصارى الذين قبلوا دعوة عيسى عليه السلام على نحو ما .

• ادعاؤهم يهودية الخليل أو نصرانيته •

اليهود ادعوا أن إبراهيم كان يهوديًا ، والنصارى ادعوا أن إبراهيم كان نصرانيًا ، فكل منهما ينفي ادعاء الآخر وينازعه فيه . واستمر ادعاؤهم إلى عصر نزول القرآن .

وقد دخل الإسلام طرفًا ثالثًا في النزاع بعد أن كان النزاع محصورًا بين اليهود والنصارى . فبم وكيف حسم القرآن - عقليًا ونقلًا - هذه القضية ؟ هل حسمها بالعنف والإرهاب يصبه صبًا على اليهود والنصارى ؟ أم حسمه بالدليل المضحك ؟ والبرهان المقنع ؟ ومن الأنسب أن نذكر الآيات القرآنية التي تعرضت لهذه القضية أولاً ، ثم نستخرج ما فيها من حسم وحسن بيان :

قال سبحانه : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ ، وَمَا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ؟ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ؟ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ، فَلِمَ تَحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ . مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا ، وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ أَوْلَى النَّاسِ

بإبراهيم للذين اتبعوه ، وهذا النبي ، والذين آمنوا . والله ولي
المؤمنين ﴿آل عمران : ٦٥ - ٦٨﴾ .

بدأ الحوار باستفهام انكاري لمحاجة اليهود والنصارى في ادعاء كل
منهما أن إبراهيم منهم دون غيرهم . أنكروا عليهم القرآن المحاجة حول
هذه الدعاوى .

وفى الخطوة الثانية نسف دعوى كل منهما نسفاً بدليل تاريخي
عقلي لا يماري فيه أي فريق ، لا اليهود ولا النصارى .

فتوراة اليهود نزلت بعد عهد إبراهيم عليه السلام وإنجيل النصارى
نزل بعد عهد إبراهيم وبعد التوراة ، والتوراة أصل اليهودية ،
والإنجيل أصل النصرانية فهل من المعقول والمقبول أن يدعي اليهود أن
إبراهيم كان يهودياً قبل أن تعرف اليهودية في الوجود ؟ .

وهل من المعقول والمقبول أن يدعي النصارى مثل دعوى اليهود ،
ولم تُعرف النصرانية إلا في زمن متأخر جداً عن حياة إبراهيم عليه
السلام . هل يولد الإبن قبل أبيه ؟ .

وفى الخطوة الثالثة يتوجه خطاب القرآن قائلاً
للفريقين :

(أفلا تعقلون) حثهم على الاحتكام إلى العقل ؛ لأن دعواهما
هاته باطلة فى حكم العقل .

وفى الخطوة الرابعة يجمع القرآن فى خطابهم بين الاقرار
والإنكار انصافاً وتحذيراً .

* الاقرار فى (ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم) .

* والإنكار فى (فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم) ؟ .

واليهود والنصارى يعرفون جيداً ماذا يريد القرآن بما لهم به علم
، وما ليس لهم به علم .

وهذا فن حكيم من فنون المناظرة والجدل ، وهو انصاف الخصم
فيما هو فيه على صواب، ولفت نظره إلى ما يقابل ذلك الصواب من
خطأ .

إن تطرية الحجاج مع الخصم ، وإلانة الحديث معه مدعاة

لاستلال عناده ومكابرته ، واغراء على الإذعان بقبول الحق ، وهذا ما فعله معهم القرآن ؛ ليدركوا أن هدفه من الحوار هو الوصول إلى الحق ، وليس اجحافهم ؛ لأنهم - يهوداً ونصارى - قد أعرضوا عن الإسلام وناصبوه العداة .

وفى الخطوة الخامسة يقرر القرآن في حسم انتماء إبراهيم الدينى فهو لم يكن يهودياً ، ولم يكن نصرانياً ، ولم يكن مشركاً بل كان ﴿حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ من أهل التوحيد الخالص لله لم يدع أن لله ولداً كما ادعت اليهود والنصارى ؟! ولم يعبد مع الله أصناماً كما عبد المشركون ، بل أسلم وجهه وقلبه لله ، ولم يخص بالولاء سواه .

هو مسلم ؛ لأنه دعا الله كما دعا معه ابنه إسماعيل أن يجعلهما الله مُسْلِمِينَ له ، وأن يجعل من ذريتهما أمة مسلمة له ، فقد قال الله حاكياً لقولهما :

﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا ، إنك أنت السميع العليم . ربنا واجعلنا مُسْلِمِينَ لك ، ومن ذريتنا أمة مسلمة لك . . .﴾ «البقرة : ١٢٧ - ١٢٨» .

ولهذا جمع القرآن بين الدليلين العقلي والنقلي في تقرير حقيقة
ملة إبراهيم عليه السلام . وفي الخطوة السادسة يجليّ القرآن حقيقة
أخرى في قضية الانتماء الديني :

إنها الاتباع لا الابتداع ، السلوك لا صلوات الدم والعرق
والنسب .

فالذين اتبعوا إبراهيم في حياته هم أولى الناس به ، ومحمد
صلى الله عليه وسلم أولى من جاء بعد إبراهيم بإبراهيم ، ثم
المؤمنون الذين لم يحرفوا قولاً ، ولم يفسدوا عقيدة . بعد هذا
البيان الناصح ، ترك القرآن اليهود والنصارى لأنفسهم ، فإن قبلوا
الحق فقد لاحت لهم أنواره ، وإن ظلوا على ما هم عليه من مكابرة
وعناد فكل نفس بما كسبت رهينة .

فالكلمة ، والكلمة وحدها ، هي الأداة في الإقناع والسلاح في
نصرة الحق ، ودحر الباطل وليس الإرهاب والعنف وسفك الدماء .

• ادعواؤهم أنهم أبناء الله وأحباؤه •

وواجه القرآن دعوى أخرى لليهود والنصارى زعموا فيها أنهم

أبناء الله وأحباؤه . اليهود وصفوا أنفسهم بهذا ، والنصارى وصفوا أنفسهم به كذلك كلاهما تنازعا هذا الوصف ، وكلاهما نفى أن يكون الآخر مثله . ونسوا أن معيار الفضل عند الله هو الإيمان والتقوى والعمل الصالح ابتغاء مرضاة الله . واجه القرآن هذه الدعوى لدى الفريقين ، ورد كيدهم في نحورهم بالدليل القاطع ، والبرهان الساطع ، والدليل والبرهان هما سلاح القرآن في الانتصار على الخصوم ، وليس السيف والرمح كما يدعى المبطلون .

• الدعوى والرد عليها :

﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه ؟ قل : فلم يعذبكم بذنوبكم ؟ بل أنتم بشر ممن خلق ، يغفر لمن يشاء ، ويعذب من يشاء ، ولله ملك السموات والأرض وما بينهما ، وإليه المصير﴾
«المائدة : ١٨» .

هذه الدعوى الجوفاء عقب عليها القرآن تعقيبا قصيرا لم يبق لها على أثر :

فسنة الله في جميع عبادته جارية في اليهود والنصارى : يشب

المؤمنين العاملين الصالحات ، ويعذب العصاة ، ويغفر لمن شاء منهم .
ولو كان اليهود والنصارى أبناء الله - سبحانه عما يقولون وتعالى
علواً كبيراً - لو كانوا - كما يدعون - لما خضعوا لسنة الله في
مخلوقاته . فهم بشر مخلوقون من تراب : يحيون حياة البشر ،
ويموتون موت البشر ويفتقرون افتقار البشر ، والله وحده هو الغني
الحميد الحي الذي لا يموت .

هذا هو المنهج الذي نهجه القرآن الحكيم مع أهل الكتاب في
بعض مدعياتهم :

إنه الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ونبذ الإكراه في
الدين .

سماحة ، وسعة صدر ، ورفق ، وليختاروا لأنفسهم ما شاءوا
في الحياة الدنيا . ويوم القيامة توفى كل نفس ما كسبت وهم لا
يظلمون .

فريق في الجنة ، وفريق في السعير ، ولن يظلم الله أحداً ولن
يحابى أحداً . وهو العدل الرحيم .

علاقة السلمين بغير السلمين

تجلّت لنا روح الإسلام السمحة ، وخصائصه السلمية في منهج الدعوة إلى الله ، وفي مواجهته لظاهرتي الشرك والإلحاد ، ثم في جداله لأهل الكتاب من اليهود والنصارى ، فيما كانوا - وما يزالون - يدعونه من دعاوي مارقة عن سيرة التاريخ الديني النبوي . ومخالفة لحقائق الإيمان ، التي بعث الله بها رسله الكرام ونزل بها وحيه الأمين ، وأجمع عليها صالحو المؤمنين وعلاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب ، أفق آخر من آفاق الإسلام الرحبة ، تتألق من خلالها سماحة الإسلام ، وعدم ضيقه بمخالفه على اختلاف نزعاتهم وانتماءاتهم الطائفية . وهذا ما نخصه فيما يأتي بحديث موجز ، نبين فيه مزايا تلك العلاقة ، وصلتها بمبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام .

• علاقة سلام لا علاقة حرب •

سارعنا بالجزم بأن علاقة الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم غير الإسلامية علاقة سلام لا علاقة حرب ونحن نعلم أن مع هذا الرأي رأياً آخر معارضاً ، يذهب إلى أنها علاقة حرب لا سلام ؛ لأن المقارنة بين أدلة الفريقين أسفرت عن صحة المذهب القائل بأنها علاقة سلام وضعف المذهب القائل بأنها علاقة حرب أو بطلانه .

فأدلة القائلين إنها علاقة حرب ليست قطعية الدلالة فما من دليل منها إلا وقد ردَّ عليه أصحاب المذهب السلمي ، أما أدلة المذهب السلمي فلم يُرد دليل واحد منها . هذا بالنسبة للأدلة « القولية » ثم يُضاف إلى هذا الجانب العملي التطبيقي في الإسلام ، في عصر النبوة وعصر الخلفاء الراشدين ، ولا نريد هنا أن نتعرض لذكر أدلة المذهب « الحربي » ومناقشتها فقهياً لسبيين :

الأول : التوخي للإيجاز الذي هو طابعنا في هذه الدراسة .

الثاني : أننا عالجتنا هذه القضية تفصيلاً في عمليتين آخريتين سبق نشرهما^(٧) .

*** أدلة المذهب السلمي :**

أدلة المذهب السلمي وردت في القرآن بكثرة فائقة وقد أحصاها بعض المفسرين فوجدها مائة آية وأربع عشرة آية^(٨) .

وها نحن أولاء نكتفي بذكر بعض منها :

للقائلين بأن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب غير الإسلامية أنها علاقة سلام لا حرب ، لهذا المذهب أدلة كثيرة من

(٧) هما كتاب «سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية» منهجاً وسيرة ، وكتاب «الفقه الاجتهاد الإسلامي بين عقريه السلف ومآخذ ناقديه ، نشر مكتبة وهبة بالقاهرة .

(٨) انظر : المحرر الوجيز لابن عطية : (٨ / ١٣٣) .

القرآن ، ومن السنة ، ومن التطبيق العملى للنبي ﷺ والخلفاء الراشدين . وهذه الأدلة ثلاثة أنواع :

* الأولى : أدلة تدعو إلى العفو والصفح العام عن غير المسلمين .

* الثانى : أدلة تدعو إلى أن الأصل هو السلام وتؤذن بالحرب فى ظروف استثنائية طارئة .

* الثالث : أدلة تحث المسلمين على الإحسان والبر إلى غير المسلمين فى ظروف مخصوصة .

وفيما يلى نذكر بعض الأدلة لكل نوع :

* أدلة العفو والصفح العام :

﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم ، من بعد ما تبين لهم الحق ، فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره إن الله على كل شىء قدير﴾
«البقرة : ١٠٩» .

﴿لَتُبْلَوُنَّ فى أموالكم وأنفسكم ، ولتسمعن من الذين أوتوا

الكتاب من قبلكم ، ومن الذين أشركوا أذىً كثيراً ، وإن تصبروا
وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴿آل عمران : ١٨٦﴾ .

﴿وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون . فاصفح عنهم وقل
سلام فسوف تعلمون﴾ ﴿الزخرف : ٨٨ - ٨٩﴾ .

﴿قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله﴾ ﴿الجنائفة : ١٤﴾

﴿فأعرض عنهم وانتظر ، إنهم منتظرون﴾ ﴿السجدة : ٣٠﴾ .

﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا إن الله لا
يحب المعتدين﴾ ﴿البقرة : ١٩٠﴾ .

﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم
الأدبار . ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة
فقد باء بغضب من الله﴾ ﴿الأنفال : ١٥ - ١٦﴾ .

• أدلة التوصية بالإحسان :

﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ،
ثم أبلغه مأمنه ، ذلك بأنهم قوم لا يعلمون﴾ ﴿التوبة : ٦﴾ .

﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين﴾ «المتحنة : ٨» .

هذه الأدلة القرآنية قطعية الثبوت والدلالة معاً على أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هي علاقة سلام ، وأن الكفر إذا لم يُقرن به اعتداء على المسلمين ليس سبباً في شن الحرب عليهم ، سواء كانوا أهل كتاب - يهوداً أو نصارى - أو غير أهل كتاب ، فالواجب على المسلمين الإعراض عنهم وتركهم وشأنهم بعد إبلاغ الدعوة إليهم وعقد الصلح معهم .

بل يخطو الإسلام نحو السلام العالمي خطوات أخرى سنعرض لها فيما بعد ، أما الآن فنشير إلى الآية المتقدمة التي تبيح للمسلمين أن يبروا غيرهم ويقسطوا إليهم ويحبب الله إلينا هذه المعاملة الحسنة لهم بأنه سبحانه يحب المقسطين .

كما أمر الله رسوله ، وهو قدوة المسلمين حكاماً ومحكومين أن يجيروا من جاءهم فاراً من المشركين ، وأن يفرض عليه الإسلام ، فإن أبى وفرنا له الأمان في طريقه حتى يبلغ موضعاً يأمن فيه على نفسه .

* الأدلة العملية :

التطبيق العملي لعلاقة المسلمين السلمية بغيرهم كان فى حياة صاحب الدعوة صلى الله عليه وسلم ثم خلفائه الراشدين .

* المعاهدة مع اليهود :

ومن أبرز نماذج التطبيق العملي لعلاقة المسلمين السلمية بغيرهم المعاهدة أو قل المعاهدات التي عقدها صلى الله عليه وسلم مع اليهود بالمدينة المنورة بعد الهجرة ومع غيرهم من القبائل المجاورة للمدينة مقر الدولة الإسلامية الناشئة .

* نصوص المعاهدة مع اليهود :

«إن يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ، مواليتهم وأنفسهم ، كذلك لغير بنى عوف من اليهود .
* وإن على اليهود نفقتهم ، وعلى المؤمنين نفقتهم .
* وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة^(٩)

(٩) يعنى بالصحيفة : المعاهدة ، وبأهل الصحيفة : المسلمين واليهود .

- * وإن بينهم النصح والنصيحة ، والبر دون الإثم .
- * وإنه لا يأثم امرؤ بحليفه .
- * وإن النصر للمظلوم .
- * وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين^(١٠) .
- * وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة^(١١) .
- * وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مردّه إلى الله عزوجل ، وإلى محمد رسول الله ﷺ .
- * وإنه لا تُجارُ قريش ولا من نصرها .
- * وإن بينهم النصر على من دهم يثرب ، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم .
- * وإنه لا يحول هذا الكتاب - بنود المعاهدة - دون ظالم أو
- أثم^(١٢) .

(١٠) أى يشتركون فى نفقات الحرب .

(١١) يعنى وطناً للجميع .

(١٢) سيرة ابن هشام (١ / ٥٠٣ - ٥٠٤) .

• تعقيبات •

* أُبرمت هذا المعاهدة مع اليهود بعد رفضهم الإسلام بل والتأمر عليه قبل الهجرة مع كفار قريش .

* أقرت المعاهدة اليهود على دينهم يمارسون شعائره بكل حرية كما يمارس المسلمون شعائرتهم .

* سارت المعاهدة بين اليهود والمسلمين مساواة تامة في كل شئون الحياة ، إلا في شئون العقيدة ، فالمسلم مسلم ، واليهودى يهودى .
* جعلت المعاهدة اليهود أمة واحدة مع المسلمين .

أتفق الطرفان المسلمون واليهود على أن المنازعات والخصومات التي تنشأ بين أطراف المعاهدة يُفصل فيها على أسس الشريعة الإسلامية إذا كانت تتصل بالنظام العام للدولة ، أما الشئون الدينية الخاصة كالزواج والطلاق فلكل طرف خصوصية الفصل فيها .

وهذا المبدأ الدستوري العام له دلالة حاسمة الآن حيث يروج الكارهون لما أنزل الله لفكرة أن البلاد الإسلامية التي بها طوائف دينية

أخرى ، كمصر مثلا ، لا يجوز لها تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، لأن في ذلك اجحافًا بغير المسلمين حيث نطبق عليهم أحكام شريعة هم بها كافرون ؟ .

فليس أقباط مصر بأعظم شأنًا من اليهود في يثرب في ذلك الوقت ، ومع هذا رخصوا لأحكام الإسلام فيما يتصل بالنظام العام للدولة . وقضاء الله ورسوله نافذ إلى يوم القيامة .

• عقود الصلح في العصر النبوي (١٣) •

ومن الأدلة العملية للعلاقة السلمية بين المسلمين وغيرهم المصالحات النبوية على كل من صاحب إيالة يحنة بن رؤبة وأهل جرباء ، وأهل أذرح ، وأكيدر دومة الجندل ، وكان وثنيًا ، ومع نصارى نجران ، مع إقرار كل فريق منهم على عقيدته ما دام لم يؤذ المسلمين بقول ولا فعل .

بل إن صلح الحديبية بين المسلمين ومشركي مكة للدليل آخر

(١٣) انظر كتب السيرة : الحلبية - ابن هشام في مواضع متفرقة .

ساطع الدلالة على ما قررناه من العلاقة بين المسلمين وغيرهم .
ولو لم يخل اليهود والمشركون بينود الصلح لظل الوفاء قائماً من
المسلمين تجاههم جميعاً ، ولكنهم غدروا فلقوا جزاءهم .

• مكاتبات صاحب الدعوة •

ومن الأدلة العملية مكاتبات صاحب الدعوة صلى الله عليه
وسلم للملوك الدول والأمراء وشيوخ القبائل تلك المكاتبات كانت ذات
طابع إعلامي سلمي ، لم يرد فيها تهديد بالحرب ، وإنما اكتفى فيها
صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى الإسلام مبيناً ما يترتب على قبول
الدعوة من أجر ومشوية ، وما يترتب على رفضها من وزر وسوء مصير
عند الله يوم يقوم الحساب .

• نموذج واحد منها •

وتوخياً للإيجاز نذكر نموذجاً واحداً من تلك المكاتبات ولئن أراد
المزيد فليطلع عليها في مصادرها القديمة والحديثة^(١٤) .

(١٤) انظر - مثلاً - الوثائق السياسية في العصر النبوي للشيخ حميد الدين .

• كتابه إلى المقوقس عظيم مصر :

«بسم الله الرحمن الرحيم : من محمد بن عبد الله ورسوله ،
إلى المقوقس عظيم القبط : سلام على من اتبع الهدى . أما بعد :
فإني أدعوك بدعاية الإسلام : أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك الله أجرك
مرتين فإن توليت فإن عليك إثم أهل القبط ﴿١٥﴾ يا أهل الكتاب تعالوا إلى
كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ، ولا يتخذ
بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا : اشهدوا بأنا
مسلمون ﴿١٥﴾ .

هذا النموذج يمثل منهج النبي السلمي في كتبه جميعاً التي بعث
بها إلى قادة الشعوب . لم يمل فيها إلى التهديد والوعيد العاجل ،
وإنما رَغِبَ ورَهَّبَ بثواب الله وعقابه .

وهكذا تتجلى مرات أخرى سماحة الإسلام في علاقاته السلمية
بالأمم والشعوب . تمهيداً لوضع منهج إسلامي محكم للتعايش
السلمي العالمي ، الذي تقترب منه الآن خطوة أثر خطوة .

(١٥) انظر زاد المعاد لابن القيم : (٣ / ٦١) وسيرة ابن هشام : (٢ / ٣٥٩) .

كانت الخطوة الأولى منهج الدعوة إلى الله في الإسلام وكانت
الخطوة الثانية محاوره خصوم الدعوة من مشركين ويهود ونصارى
بالحجة المقنعة ، والبرهان المفهم . وكانت الخطوة الثالثة بيان العلاقة
السلمية بين المسلمين وغيرهم من الأمم والشعوب .

أما الخطوة الرابعة التي سندلف نحوها الآن ، فهي حرية الاعتقاد
فى الإسلام .

حرية الاعتقاد في الإسلام

بين المباحث التي تقدمت وبين حرية الاعتقاد في الإسلام ألفة وانسجام ، وحرية الاعتقاد في الإسلام ثمرة دانية القطوف من حصيلة ما تقدم ، فليس غريباً على دينٍ منهج الدعوة فيه ، وجدال المخالفين له - وإن كانوا أعداء - قائم على الاقتناع والحكمة والموعظة الحسنة ، ليس غريباً على هذا الدين أن تكون حرية الاعتقاد فيه مكفولة لجميع المكلفين فالله لم يرسل محمداً صلى الله عليه وسلم إلا شاهداً ومبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً .

رسالته إلى الناس عامة محصورة في التبليغ بعد تجلية حقائق الإيمان ، وتعرية أوهام الكفر والفسوق والعصيان ، وليس للرسول ، ولا لأحد من بعده أن يتجاوز حدود التبليغ والإرشاد والنصح وبذلك يُرسي الإسلام مبدأ الحريات الإنسانية في مسألة العقيدة وهي ركن الأركان في الدين ، فالعقيدة محلها القلب وليس لأحدٍ على القلوب سلطان ، إلا الخالق السموات والأرض وما فيهما وما بينهما .

ومن الآيات التي تقرر حرية الاعتقاد بكل وضوح
وحسم قوله تعالى :

﴿وقل الحق من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر ،
إننا اعتدنا للظالمين ناراً...﴾ .

وقوله تعالى : ﴿لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من
الغى...﴾ «البقرة : ٢٥٦» .

هذا هو الأصل فى الإسلام : الناس أحرار فيما يعتقدون ، ولما
كان حرص النبى ﷺ على حب الخير للناس يدفعه إلى تحمُّل المشقات
فى دعوتهم كان القرآن يلاحقه دائماً ليقف عند حد البلاغ المبين ،
ومن الآيات التي أدت هذا الدور فى توجيه صاحب الدعوة صلى الله
عليه وسلم الآيات الأتية :

﴿فتول عنهم فما أنت بملوم . وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾
«الناريات : ٥٤ - ٥٥» .

﴿فذكّر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر﴾ «الغاشية : ٢١ - ٢٢»

﴿فاصفح عنهم وقل سلام فسوف تعلمون﴾ «الزخرف : ٨٩» .

إن حرية الاعتقاد في الإسلام حق لا ريب فيه ، ولكن لهذه الحرية ضوابط لا بد من الإشارة إليها ، حتى لا يلتبس الأمر على بعض الناس فلا يفرقوا بين إيمان مؤمن ، وكفر كافر .

ضوابط حرية الاعتقاد فى الإسلام

الاول : أن هذه الحرية مقصورة على الحياة الدنيا ، أما فى الآخرة ففريق فى الجنة وفريق فى السعير ، ولن يستوى عند الله فى المصير الأبدى مؤمن وكافر يوم القيامة - كما قال رب العزة - :

﴿فمنهم شقى وسعيد . فأما الذين شقوا ففى النار لهم فيها زفير وشهيق . خالدين فيها ما دامت السموات والأرض ، إلا ما شاء ربك ، إن ربك فعال لما يريد﴾ .

﴿وأما الذين سَعِدُوا ففى الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والأرض ، إلا ما شاء ربك عطاءً غير مجدوذ﴾ «هود ١٠٥ - ١٠٨» .

﴿ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون . فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم فى روضة يُحبرون . وأما الذين كفروا وكذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة فأولئك فى العذاب محضرون﴾ «الروم : ١٤ - ١٦» .

الثانى : أن حرية الاعتقاد فى الإسلام مكفولة بالنظر إلى علاقات الناس بعضهم ببعض ، فليس لأحد - كائنًا من كان - أن يجبر أحداً على اعتناق عقيدة هو بها كافر ، ولو كانت عقيدة الإسلام، أما

عند الله ، فالمؤمن من أهل الطافه ورضوانه ، والكافر مغضوب عليه ملعون . هو عند الله كالأنعام بل هو أضل سبيلاً منها : وفي هذه التفرقة يقول الحق عز وجل :

﴿أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ؟ ساء ما يحكمون﴾
«الجنائية : ٢١» .

الثالث : أن حرية الاعتقاد في الإسلام مكفولة لأصحاب الكفر الأصلي الذي وُلدوا عليه كاليهود والنصارى والمجوس والملحدين . أما من أسلم وقضى في الإسلام زمناً يُظنّ معه ادراكه لحقائق الإسلام فهذا إذا ارتد عن الإسلام لا يُترك وشأنه ، بل لابد من مساءلته ومعرفة سبب ارتداده فإن كان بشبهة غامت عليه بصرناه وأزلنا شبهته فإذا أصر على ارتداده طُبّق عليه حد الردة .

مهمة الدعوة

وعلى هذا فإن مهمة الدعوة فى الإسلام هى التبليغ والتوجيه والإرشاد والتبشير والانذار بالحكمة والموعظة الحسنة ، وليس لهم أن يكرهوا الناس على الإسلام ، أو يعاقبوا من ظل على كفره الذى نشأ عليه .

هذا ، وقد رصدنا حتى الآن المبادئ الأولية للتعايش السلمى العالمى فى الإسلام ممثلة فى :

- * الدعوة السلمية إلى الله .
- * مجادلة الخصوم بالتى هى أحسن .
- * علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب .
- * حرية الاعتقاد فى الإسلام .

وهذه المبادئ - كما ترى - توصل أبواب الفتن والنزاعات الطائفية ، وتهىء المناخ الصالح لأن يعيش الناس حياتهم الدنيا فى سلام وأمان .

فالإسلام - بحق - هو دين السلام ما فى ذلك من ريب . ولكن

سؤالاً ذا خطر ، أو اعتراضاً يرد من خصوم الإسلام ، ومن بعض
أبناء الإسلام الجهلة ، يطل برأسه هنا ويقول :

إن ما قدمتموه من ملامح سلمية للإسلام مرفوض مرفوض ؛
لأن القرآن حافل بالدعوة إلى القتال ، والتسليط على الكفرة
والمشركين وأخذهم وقتلهم وإنما وجدوا . فكيف يقال إن الإسلام هو
دين السلام ، وواضع المبادئ الحكيمة للتعايش السلمي العالمي ؟ .

وليس القرآن وحده ، بل أحاديث رسول الإسلام ما أكثر ما
دعت إلى القتال ومناهضة المخالفين للإسلام ، وكم زين القرآن
والحديث النبوي الجهاد ومشتقاته ، ورفعت من يُقتل من المسلمين في
ميدان القتال ضد الكفار مكاناً علياً .

ثم الجانب العملي التطبيقي من حياة النبي والخلفاء ومن بعدهم
كم خاض من المعارك ضد الفرس الوثنيين ، وضد اليهود ، وضد
الروم والنصارى . أبعد هذا يقال ان الإسلام دين السلام والتعايش
السلمي العالمي لجميع الأمم والشعوب ؟ .

وهذه الاعتراضات هي التي نوليها العناية في السطور الآتية حتى
ينبلج الصبح لدى عيين مبصرتين .

مشروعية القتال فى الإسلام

بداية لا ننكر مشروعية القتال فى الإسلام ، وإنما ننكر أن تكون مشروعية القتال فى الإسلام منافية لاتصاف الإسلام بأنه دين السلام ، وأنه وضع فعلاً مبادئ التعايش السلمى ، وَضْعًا لا نظير له فى أي نظام أحر سماويًا كان أو أرضيًا ، وعلى عكس ما يدعي خصوم الإسلام فإن مشروعية القتال فيه مبدأ من مبادئ التعايش السلمى العالمى ، لا كما توهم الخصوم أنه مبدأ عدواني إجرامي فيه مساس بالحريات الإنسانية ، ومصادرة لإرادة الإنسان ، وهذا ليس دعوى ندعيها ، بل هو الحق الأبلج لو كانوا يفهمون ، أو لو كانوا ينصفون.

* مراحل مشروعية القتال فى الإسلام :

- مر القتال فى الإسلام بثلاث مراحل تشريعية ، هي :
- الأولى : مرحلة الحظر بمكة المكرمة قبل الهجرة .
- الثانية : مرحلة الإذن به بعد الهجرة إلى المدينة المنورة .
- الثالثة : مرحلة الأمر الوجوبى بعد الإذن به بعد الهجرة .
- مرحلة الحظر كانت بمكة قبل الهجرة ، فعلى كثرة ما تعرض له

المسلون الأوائل من تعذيب واضطهاد من قريش ، حتى صاحب الدعوة نفسه صلى الله عليه وسلم ناله بعض الأذى منهم ، على كثرة هذا لم يأذن الله للمسلمين بقتال عدوهم ، وقد اضطروا للهجرة إلى الحبشة مرتين فراراً بدينهم ، ولكنهم لم يحملوا سلاحاً ضد عدوهم .

ثم جاءت مرحلة الإذن بالقتال عقب الهجرة مباشرة ، والآيات التي ورد فيها الإذن بالقتال أشارت إلى سبب هذا الإذن ، وهو أن يُمكنوا من دفع الأذى عن أنفسهم ، لا أن يعتدوا على أحد . فقد قال سبحانه :

﴿أذن للذين يُقاتلون بأنهم ظلموا ، وإن الله على نصرهم لقدير . الذين أخرجوا من ديارهم بغير حقٍ إلا أن يقولوا ربنا الله ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ، ولينصرنَّ الله من ينصره ، إن الله لقوى عزيز . الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، ولله عاقبة الأمور﴾ «الحج : ٣٩ - ٤١» .

فالْحَرْبُ الْمَأْذُونُ فِيهَا حَرْبٌ دِفَاعِيَّةٌ عَادِلَةٌ ، لَا عِدْوَانِيَّةٌ ظَالِمَةٌ ،
وَالَّذِينَ أذْنُ اللَّهِ لَهُمْ بِالْقِتَالِ كَانُوا مُضْطَهَدِينَ مَعْتَدِيًّا عَلَيْهِمْ حَتَّى تَرَكَوْا
دِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فِرَارًا بِدِينِهِمْ ، فَمَنْ يَا تُرَى يَرَى فِي تَمْكِينِ هَؤُلَاءِ
وَأَمْثَالِهِمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مِنَ الدِّفَاعِ عَنِ أَنْفُسِهِمْ إِهْدَارًا لِلْحَقُوقِ ،
وَمَصَادِرَ لِلْحُرِّيَّاتِ؟ اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ الْهَوَى وَالْعِنَادُ هُمَا الْمَسِيطِرَيْنِ
عَلَى أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ .

عَقِبَ نَزُولُ الْإِذْنِ فِي الْقِتَالِ صَارَ مَبَاحًا لَا مَحْظُورًا وَلَا وَاجِبًا .
وَعَمَلًا بِهَذَا الْإِذْنِ قَامَ الْمُسْلِمُونَ بِقِيَادَةِ صَاحِبِ الدَّعْوَةِ بِنَشَاطٍ عَسْكَرِيٍّ
مُخَفَّفٍ ، تَمَثَّلَ فِي الْبُعُوثِ وَالسَّرَايَا الَّتِي كَانَتْ تَجُوبُ الْجِهَاتِ الْمِتَاخِمَةَ
لِلْمَدِينَةِ ، لِمَعْرِفَةِ مَدَاخِلِهَا وَمَخَارِجِهَا ، وَلِتَأْمِينِ حُدُودِهَا وَقَدْ اسْتَفَادَ
الْمُسْلِمُونَ خِبْرَةَ طَيْبَةَ مِنْ هَذَا النِّشَاطِ الَّتِي كَانَ أَشْبَهَ مَا يَكُونُ
بِالدُّورِيَّاتِ وَالِاسْتِطْلَاعَاتِ الْعَسْكَرِيَّةِ النِّشْطَةِ وَاسْتَعَدُّوا نَفْسِيًّا وَمَعْرِفَةً
لِخُوضِ الْمَعَارِكِ الْكَبِيرِ دِفَاعًا عَنِ دِينِهِمْ وَوَطَنِهِمْ ، وَلَمْ يَتَّقُوا ظَفِرَ
مَنْ عَزَلَ لَا يَحْمِلُونَ سِلَاحًا إِلَى مَقَاتِلِينَ فِي شَتَى الْمِيَادِينِ . وَهَذَا مِنْ
حِكْمَةِ التَّشْرِيْعِ الْإِسْلَامِيِّ الْمَعْجَزِ .

• مرحلة الأمر الوجوبي :

فى شهر شعبان فى السنة الثانية من الهجرة ، وقبل غزوة بدر الكبرى بإيام نزل الأمر الوجوبى بالقتال فى قوله تعالى :

﴿وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ «البقرة : ١٩٠» .

وهذه هى المرحلة التشريعية النهائية فى مشروعية القتال وهى - كما ترى - حرب دفاعية عادلة لا عدوانية ظالمة . قتال فى مواجهة قتال ، وليس قتالاً لأبرياء مسالمين . ومرة أخرى .

مَنْ مِنَ الْعُقَلَاءِ يُنْكَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنْ يَمْكُنَ الْمُعْتَدَى عَلَيْهِ مِنْ رَدِّ الْعُدْوَانِ ؟ .

فالقتال المأذون به فى الإسلام قتال دفاعى لدحر خطر واقع فعلاً أو خطر متوقع قامت الدلائل القاطعة على وقوعه . وليس قتالاً عدوانياً أو توسعياً ، أو لحمل الناس على اعتناق الإسلام وهم له كارهون ، وليس قتالاً لمحو الكفر من الوجود كما يروج الحفدة والجاهلون والكارهون لما أنزل الله .

ضوابط القتال فى الإسلام

للقتال فى الإسلام ضوابط حكيمة ، وأهداف عادلة منها - أي من الضوابط - ما ورد فى آيات الذكر الحكيم ومنها ما ورد فى سنة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين رضى الله عنهم أجمعين .

والآيات التى ذكرناها فى الإذن بالقتال ثم الأمر الوجوبى ، اشتملت على عدة ضوابط للقتال، وهى :

١ - أن يكون القتال فى سبيل الله لا من أجل فرض زعامات أو عنصرية أو أطماع خسيصة أو حب السيطرة .

٢ - أن يكون لمن يقاتلنا فعلاً أو عقد العزم على قتالنا .

٣ - أن لا نتجاوز حد الاعتدال فى قتال وجب علينا ، فلا نعتدي ولا نظلم .

٤ - التخويف والتحذير من الاعتداء ، فالله لا يحب المعتدين وفى آيات أخرى وردت ضوابط جديدة وهى .

٥ - الاستجابة للكف عن القتال إذا طلبه العدو وكان صادقاً غير مخادع . وفى هذا جاء قوله : ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله . . .﴾ «الأنفال : ٦١» .

٦ - أن لا يكون القتال لقوم بيننا وبينهم ميثاق أمان وفي هذا ورد قوله تعالى :

﴿إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ «الأنفال : ٧٢» .

٧ - إذا خان العدو عهداً بيننا وبينه وخشينا مكره وجب إعلامه بالغاء العهد الذي أبرم معه ، وفي ذلك ورد قوله تعالى .

﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين﴾ «الأنفال : ٥٨» .

٨ - الالتزام الكامل باتباع ما أنزل الله عقب الانتصار على العدو فلا زهو ولا بطر ، ولا ظلم ولا عدوان ، وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، ولله عاقبة الأمور﴾ «الحج : ٤١» .

٩ - أن لا نقاتل من اعتزلنا ولم يؤذنا مهما كانت عقيدته ودينه ، وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿فإن اعتزلوكم ، فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله

لكم عليهم سيلاً ﴿ النساء : ٩٠ .

١٠ - الإحسان إلى أسرى الحرب بعد أن تضع الحرب أوزارها
والترفق في خطابهم . وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في
قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ، ويغفر لكم ، والله
غفور رحيم﴾ «الأنفال : ٧٠ .

وقوله سبحانه : ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا
أثختموهم فشدوا الوثاق ، فإما منى بعد ، وإما فداء حتى تضع
الحرب أوزارها . . .﴾ «محمد : ٤» .

هذه الضوابط وردت في الذكر الحكيم المصدر التشريعي الأول في
الإسلام ، ومن خلالها ترى القتال في الإسلام ضرورة لا يلجأ إليها
إلا لرد العدوان ، ودفع الظلم ، والدفاع عن الحرمات وهذا استثناء
من الأصل العام ، وهو : السلام المبني على العدل ورعاية الحقوق .

أما السنة النبوية ، وسيرة الخلفاء الراشدين فقد وردت فيهما
ضوابط أخرى هي في الواقع امتداد للضوابط التي وردت في القرآن

وصفوة القول في هذه الضوابط الجديدة يُدك عليها بجملة واحدة
«حظر ضرب الأهداف المدنية من الناس والمرافق والثروة العامة
وبالأخص حظر ضرب المشيخ الطاعنين في السن والرهبان المنقطعين
للعبادة والنساء والأطفال . ومن وصايا الرسول ﷺ في الحرب قوله :
«لا تقتلوا الذرية» ، قالوا له : أليسوا (هم) أولاد المشركين ؟ فقال :
«أو ليس خياركم أولاد المشركين» يريد صلى الله عليه وسلم أن خيار
الصحابة كان آباؤهم مشركين ، وأن ذرية المشركين التي نهى عن قتلها
في الحرب قد يكونون مثلهم إذا أسلموا . . . إلخ»^(١٦) .

القتال في الإسلام يكون لمن حمل السلاح وانخرط في سلك
المحاربين لنا ، أو كان يقدم التسهيلات للعمليات الحربية ، وبهذا يكون
الإسلام أول من حظر ضرب الأهداف المدنية ، فقد قرره مبدأً ،
وطبقه عملاً ، وعن الإسلام اقتبست النظم السياسية والفقهاء الدولي

(١٦) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده ولعلماء الفقه الإجهادي الإسلامي مذهباً
في حالة ما إذا اعتدى عدونا على أهدافنا المدنية فحظر التجمعات السكنية والشيخ والنساء
والأطفال والمنشآت الحيوية ، فهل يجوز لنا أن نفعّل مثلما فعل أم لا يجوز ؟ فريق منهم
يرى الجواز تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل ، وهذا هو الأرجح وفريق يرى عدم الجواز استمساكاً
بالأصل العام .

المعاصر هذا المبدأ مع فارق كبير :

فالإسلام قرره مبدأ وطبقه عملاً ، والنظم المعاصرة قررته مبدأ ، ولم تقم له وزناً في التطبيق العملي إلا قليلاً .

وما قام به الصرب ضد مسلمي البلقان ، والروس ضد مسلمي الشيشان وإسرائيل ضد الفلسطينيين لأكثر دليل على ما نقول .

هذا هو القتال في الإسلام :

فهو ليس قتالاً لإجبار غير المسلمين على الدخول في الإسلام بالقوة . وتحدى من يقول هذا بأن يأتي لنا بآية من القرآن الكريم ، أو بحديث نبوي صحيح السند والمتن فيهما ما يفيد شن الحرب وإسالة الدماء من أجل اجبار الناس على الدخول في الإسلام بالقوة^(١٧) .

أو يأتونا باجماع لعلماء الأمة ، أو بواقعة واحدة حدثت في

(١٧) قد يقول المعارض إن في القرآن آية هي : « تقاتلونهم أو يسلمون » سورة الفتح ١٦ « وفي السنة حديثاً هو : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » وهو حديث صحيح متفق عليه وهذان لا دليل فيهما على هذا الزعم لأن الآية تنبؤ من القرآن بحروب الردة التي وقعت في خلافة أبي بكر رضي الله عنه والقتال مع المرتدين مشروع . أما الحديث فهو خاص بمشركي العرب دون غيرهم . انظر كتابنا سماحة الإسلام نشر مكتبة وهبة بالقاهرة فيه تفصيل لهذا .

السيرة النبوية والسيرة الراشدة تدل على صحة هذه الدعوى المفتراة .

*** وليس عقاباً على الكفر ***

وكذلك ليس القتال في الإسلام عقاباً على كفر كافر أو إلحاد ملحد . والكفر نوعان :

كفر بعد إسلام ، وهو الكفر الطارئ وفيه شرع الإسلام حد الردة ، وهو القتل بعد الاستتابة إذا أصر المرتد على كفره .

وكفر نشأ عليه صاحبه ، وهذا النوع لا يُعرض لصاحبه بأي أذى أو عقوبة ، ولا يجوز قتال الكافرين كفراً أصلياً . ولم يحدث هذا في السيرة ولا في تاريخ الإسلام . وتصالح عمر بن الخطاب مع نصارى فلسطين ، ورفضه الصلاة في كنيستهم حتى لا يتمسك بها المسلمون ويقولون عمر صلى هنا ويأخذوها من أهلها ، هذا السلوك من عمر تطبيق أمين لتوجيهات الإسلام ولم يعترض عليه أحد من الصحابة فصار هذا السلوك إجماعاً من أهل خير القرون .

ومن قبل صالح صاحب الدعوة عدة طوائف ، ثم أقرهم على عقائدهم وشعائهم يؤدونها في حرية وأمان .

• آيات يساء فهمها :

ولكى تتضح الصورة بكل ملامحها نشير هنا إلى أن في القرآن الكريم آيات أساء قصار النظر فهمها ، وبنوا على سوء الفهم هذا ، أو تعمَّد أساء الفهم ، بنوا عليها أوهاماً وألصقوها بالإسلام ، وبخاصة حقدة المبشرين ، وبعض تلاميذهم من المستشرقين ، ثم عملاء أعداء الأمة من بنيها المارقين :

فمثلاً قوله تعالى :

﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد . . .﴾ «التوبة : ٥» .

فقد زعموا أن في هذه الآية أمراً بشن الحرب على المشركين عامة في كل زمان ومكان .

وهذا الفهم خطأ محض . فالآية فيها توجيه لرسول الله عليه وسلم بمعاملة مشركى مكة الذين نقضوا عهدهم مع المسلمين ، وليس فيها دليل على عموم المعنى المتبادر منها . و «أل» فى المشركين لتعريف العهد لا تعريف الجنس .

فقد ذكر الجصاص أن هذا «خاص بمشركى العرب دون غيرهم»^(١٨) .

وهذا ينسجم تماماً مع الأصل المقرر من أن مشركي العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام ، فإن أبوا فالسيف ولا تقبل منهم جزية .

ومن هذا يتضح أن الآية ليست دليلاً على شن الحرب على كل المشركين في كل زمان ومكان ما لم يُسلموا .

ومن الايات التى ذكروها أيضاً قوله تعالى :

﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ «التوبة : ٢٩» .

فهموا أن هذه الآية تأمر المسلمين بقتال أهل الكتاب من اليهود والنصارين بسبب أنهم يهود ونصارى وإعراضهم عن الإسلام ، وليس فى الآية دليل على هذا ، فقد أمرت بقتال اليهود لما ارتكبه من

(١٨) أحكام القرآن (٣ / ٨١٤) .

جرائم ضد الإسلام ، وبقتال الروم وهم نصارى لأنهم كانوا قد بيتوا النية على غزو المسلمين ، لا لأنهم نصارى فالأوصاف المذكورة من عدم الإيمان بالله واليوم الآخر وما عطف عليها ليست أوصافاً هي علة منشئة للأمر بقتالهم ، ولو كانت أوصافاً موجبة للقتال لوجب استمرار قتالهم حتى يسلموا . وهذا باطل بدليل أن الآية نفسها ورد فيها ما يُبطل هذا الفهم ، فقد جعل الله اعطاءهم للجزية وهي رمز عن التصالح مع المسلمين ، جعل هذا الاعطاء منهياً لاستمرار القتال .

ومن قبل عقد الرسول معاهدات سلام مع اليهود بالمدينة ، كما صالح نصارى نجران ، وصنع هذا عمر من بعده مع نصارى الشام ونصارى مصر وغيرهم .

فإذا استثنينا مشركى العرب فإن شرك غيرهم أو يهودية ونصرانية غيرهم لا توجب قتال من اتصف بهذه الأوصاف إلا إذا وقع منهم اعتداء علينا .

ومن الآيات التي أرادوا أن يعكروا بها الصفاء السلمى فى الإسلام قوله تعالى :

﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار . . .﴾
«التوبة : ١٢٣» .

وظاهر الآية الذي أساءوا فهمه أن فيه اغراء بقتال كل من جاور المسلمين . وهذا الظاهر غير مراد ، فالآية عند عامة المفسرين من العام الذي أريد به الخاص ، وهم الروم وسبب هذا التوجيه الإلهي أن المسلمين لما عزموا على قتال الفرس والروم للأسباب التي أشرنا إليها من قبل اختلفوا : هل يبدأون بقتال الروم ، وهم قرييون منهم بالعراق ؟ أم بقتال الفرس وهم بعيدون عنهم ؟ فوجههم القرآن أن يبدأوا بالعدو المجاور لهم وهم الروم ، لأن خطرهم على المسلمين أشد من خط الفرس .

ومن الآيات الواردة فى هذا المجال قوله تعالى لرسوله :

﴿يا أيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم . . .﴾
«التوبة : ٧٣» «التحريم : ٩» .

ولأن هذه الآية تكررت مرتين وفيها دعوة لمجاهدة الكفار والمنافقين فقد ذهب قومٌ حسنو النية إلى أنها نسخت جميع آيات العفو العام والصلح مع غير المسلمين^(١٩) ، وبهذه الآية يتمسك الحاقدون على الإسلام الواصفون له بالإرهاب والعنف .

والواقع أن الآية ليست ناسخة ؛ لأنها نزلت قبل غزوة تبوك التي وقعت في السنة التاسعة من الهجرة ، وفي أثنائها عقد الرسول مصالحت مع الطوائف التي كانت تخضع لسياسة الروم ، وأعطوه الجزية ، وتركهم وعقائدهم ، وخلفاؤه الراشدون صالحوا من بعده ، فلو كانت هذه الآية ناسخة لكل آيات الصلح والعفو العام ما خالفها لا صاحب الدعوة ولا خلفاؤه من بعده^(٢٠) .

وبدهى - بعد هذا - أن الآية ليست دليلاً على إغرام الإسلام بالعنف والإرهاب وسفك الدماء .

(١٩) انظر فتح القدير للشوكاني (٢ / ٢٥٢) .

(٢٠) راجع في غزوة تبوك ومصالحات النبي فيها كلاً من سيرة ابن هشام : (٢ / ٥١٥)

وزاد المعاد لابن القيم (٣ / ٢ وما بعدها) .

ومن هذه الآيات قوله تعالى :

﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ، كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ .

فإن ظاهرها الذى يثبت مدينو الإسلام بالعنف أن على جميع المسلمين «كافة» أن يقاتلوا جميع المشركين «كافة» قتالاً لا مبرر له إلا الوصف بالشرك ، وهذا فهم باطل لثلاثة وجوه :

* الأول : لما تقرر أن الشرك أو الكفر وحده لا يكون مقتضياً لوجوب القتال على المسلمين إلا إذا انضم إليه اعتداء علينا وهذا هو الأصل كما تقدم لقوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ .

* الثانى : أن هذه الآية واردة فى سياق الحديث عن مشركى العرب ، ولشركى العرب حكم خاص بهم دون غيرهم من أهل الكتاب ، فلا يقبل منهم صلح فإما أن يُسلموا وإما أن يستمر قتال المسلمين لهم حتى يحكم الله ما يريد .

الثالث : إن صياغة الآية نفسها تحتوى على سبب القتال المأمور به فيها ، وهو قتال المشركين لنا كافة ، فههنا اعتداء واقع منهم على

المسلمين فيجب على المسلمين قتالهم دفعًا لأذاهم .

هذه الآية نظير الآية التي تقدمت :

﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ التوبة : ٣٦ . أى

قتال في مواجهة قتال ، مع الضوابط التي أشرنا إليها من قبل^(٢١) .

(٢١) انظر ص (٣١) من هذه الدراسة .

غزوات الرسول والخلفاء

وليس لخصوم الإسلام دليل على اتهام الإسلام بالعنف والإرهاب في غزوات الرسول والخلفاء من بعده فتلك الغزوات لم تكن لحمل الناس على الإسلام بالقوة أبداً . بل إن كثيراً منها كان للدفاع ودفع الخطر الزاحف من الخارج ، كغزوة بدر الكبرى ، وغزوة أحد وتبوك ومؤتة .

وبعضها كان من أجل تبليغ الدعوة ورفض الصلح مع المسلمين ، ومنهج تلك الغزوات في تبليغ الدعوة معروف فقد كان قادة الجيوش يعرضون الإسلام أولاً ولا يفرضونه فرضاً ، فإذا استجيب لهم فلإنفسهم أرادوا الخير ، وإذا لم يستجيبوا طُلبَ منهم أن يدخلوا مع المسلمين في عقود أمان (الصلح) فإن رضوا كُفَّ عنهم وصار لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم ، والتزم المسلمون بحمايتهم من كل خطر مقابل جعلٍ من المال يدفعونه سنوياً (الجزية) وهي أشبه ما تكون بـ «بدل مالى» يتمتعون بموجبه برعاية المسلمين لهم والدفاع عنهم .

فإن أبوا الدخول في الإسلام والتصالح مع المسلمين أُعْلِمُوا بأنه

لم يبق بينهم وبين المسلمين إلا الحرب ، ولهم في هذه الحالة إما إختيار الحرب ، أو الرجوع إلى أحد الأمرين الأولين : الدخول في الإسلام ، أو قبول الصلح . ولم يثبت لا في عصر النبوة ولا عصر الخلافة الراشدة أن قاتل المسلمون قوماً لم يختاروا هم بأنفسهم القتال ، فأين في هذه السيرة الشريفة نجد العنف والإرهاب وإكراه الناس على الدخول في الإسلام ؟ لا يستطيع أن يثبت ذلك أحد قط .

تلك هي مشروعية القتال في الإسلام ، وتلك هي ضوابطه وأطره التي أحيط بها .

ومشروعية القتال في الإسلام لا تسلب عنه الوصف بأنه دين السلام ، وأنه النظام الوحيد في العالم أجمع الذي شرع مبادئ للتعایش السلمي العالمي . والقتال نفسه الذي شرعه الإسلام مبدأ من مبادئ التعایش السلمي العالمي .

لإن التعایش السلمي العالمي هو النظام الأمثل لخیر الإنسانية جمعاء حتى يلقوا ربهم ، وإذا لم يكن لهذا التعایش السلمي العالمي قوة تحميه من الغوائل ، وتحرسه من التقويض والإعتداء عليه ، تعرض

للخطر والزوال ، فكان لابد من تشريع يكف عنه عبث العابثين وبغي
البغاة ، وفساد المفسدين ، ورحم الله أمير الشعراء أحمد شوقي فقد قال
يخاطب خاتم المرسلين ﷺ .

والحرب فى حقّ لديك شريعة *** ومن السموم الناقعات دواء
والإسلام ليس بدعاً فى مشروعيته القتال ، فما أكثر الأنبياء
والرسل الذين قاتلوا فى سبيل الله ، وفيهم يقول الحق عز وجل :
﴿وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير ، فما وهنوا لما أصابهم
فى سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا ، والله يحب الصابرين﴾
قال عمران : ١٤٦ .

• ضوابط القتال الإسلامى فى أسطر •

من المستحسن أن نذكر ضوابط القتال فى الإسلام مجتمعمة فى
الأسطر الآتية :

- إنه ليس لإجبار الناس على اعتناق الإسلام .
- ولا هو عقاب على كفر كافر أو إشراك مشرك .

- هو علاج حاسم لانحرافات خطيرة لم تفلح في ردها الحكمة والموعظة الحسنة .
- القتال محظور في الأصل فإذا دعت الحاجة إليه عومل معاملة الضرووات كأكل الميتة لفاقد الطعام يكتفي منها بما يزيل الضرر عنه ولا يتمادى .
- يجب وقف القتال متى طلب العدو وقفه ، إما هدنة وإما انتهاء .
- يجب معاملة الأسرى بالحسنى ولإمام المسلمين التصرف في شؤونهم بعد انتهاء الحرب ، إما بالعفو مجاًناً ، أو مقابل فدية .
- يُقْتَصَرُ في القتال على من يقاتلنا فعلاً أو يدبر لقتالنا . أما النساء والأطفال والشيوخ وكل من لا يشترك في الحرب ضدنا فلا يمسون بأذى قط .
- يُحْظَرُ اثناء الحرب التخریب وضرب الأهداف المدنية إلا إذا ارتكب العدو شيئاً من ذلك فيعامل بمثل ما فعل .

العدل فى الإسلام.

من المبادئ التى أرساها الإسلام لتحقيق التعايش السلمى العالمى مبدأ العدل ، والعدل وسيلة ذات شأن من وسائل إعادة التوازن فى الحياة ، وتسكين هياج النفوس ، ومظلة تحمى الحقوق وتشيح الأمن والسلام بين الناس ، وإذا غاب العدل بين الناس تصدعت أسس الاستقرار ، وفسد طعم الحياة .

لذلك عني الإسلام بالعدل ، وجعله حقًا للناس جميعاً فقيرهم كغنيهم ، وضميرهم ككبيرهم ، وطالحهم كصالحهم وكافرهم كمؤمنهم ، وضعيفهم كقويهم ، ومحكومهم كحاكمهم وخاملهم كناهبهم، وحقيرهم كعظيمهم ، وعدوهم كصديقهم والحكم بالعدل فى الإسلام يكون فى المنازعات الدولية كما يكون فى المنازعات الشخصية سواء بسواء .

ولتأكيد قيمة العدل ، وعظيم أثره فى الحياة أمرنا الله أن ننفذه بالقوة المسلحة إذا رفضه أحد أطراف الخصومة ، وبخاصة فى منازعات الجماعات والدول . فإذا اعتدت طائفة على أخرى وقاتلها ظلماً

وعدواناً وجب على الأمة أن تقا تل الطائفة الباغية حتى تمتثل لصوت الحق :

﴿فقاتلوا التي تبغى حتى تفىء إلى أمر الله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا، إن الله يحب المقسطين﴾ «الحجرات : ٩» .
وإذا تأملنا صياغة الآية الحكيمة تبرز لنا حقيقة في غاية الأهمية ، ذلك أن القرآن يلفت نظرنا أولاً إلى المسارعة إلى وقف نزيف الدم ، فيأمر بقتال الفئة الباغية قبل النظر في أصل النزاع والفصل فيه ، فإذا توقف القتال اختياراً أو جبراً تهبأ الجو لأصل النزاع وسماع طرفي الخصومة . ثم إصدار الحكم العادل المقسط وإلزام طرفي الخصومة بتنفيذه .

وإذا كان القرآن قد صرح باستعمال القوة المحايدة لوقف القتال الظالم هنا في آية الحجرات ، فإننا نراه يلوح باستعمال القوة في آية أخرى إذ يقول :

﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات ، وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس . . .﴾ «الحديد : ٢٥» .

القسط هو العدل ، والآية الكريمة جعلت الغاية من إرسال الرسل ، وإنزال البيانات فى الكتب التى جاء بها الرسل ، جعل الغاية من هذا كله تمكين الناس من القيام بالقسط « العدل » ثم جاء دور الحديد ووظيفته فى الحياة ، وهو رمز القوة ، وفيه منافع سلمية للناس ، لكن القرآن قدّم جانب البأس الشديد على جانب المنافع السلمية ، لتكون القوة الملحوظة فى الحديد لصيقة القسط «العدل» لتحميه من العبث والأعيب الأهواء ، واعتداءات المستبدين .

وينوه القرآن فى مواضع أخرى بقدسية العدل وإنفاذه فى كل الملابس والظروف ، ويدعونا إلى النطق به وإقراره غير متأثرين بأى مؤثر خارجي من قرابة لأحد طرفي الخصومة ، أو بغض وكراهة ، أو شفقة علي طرف منهما تحيد بنا عن النطق بالحق وإقرار العدل فيه ، حتى لو كان أحد طرفي الخصومة عدواً لنا ، بل ولو أجرم فى حقنا ، وفى هذا وردت التوجيهات الإلهية الآتية :

﴿.. كونوا قوَّامين بالقسط ، شهداء لله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾ «النساء : ١٣٥» .

﴿.. كونوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، ولا يجرمكم شَتَانُ (٢٢)
قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله
خبير بما تعملون﴾ المائدة : ٨ .

إن هاتين الآيتين تلزماننا بالعدل المطلق قضاء وشهادة ، وتنهياننا
عن التأثير العاطفي في إصدار الأحكام ، وتتشدد آية النساء في انفاذ
العدل ، وإن كان فيه إدانة لأنفسنا أو إلى ألصق الناس بنا وهما
الوالدان .

وليست هذه الضمانات والضوابط خاصة بالفصل في الخصومات
بين المسلمين ، كلا ، بل هي عامة في كل الطوائف في ظل مبادئ
التعايش السلمي العالمي في الإسلام .

• يؤكد هذا الآيات الآتية ،

﴿شرع لكم من الدين ما وصَّى به نوحًا ، والذي أوحينا إليك
وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تفرقوا
فيه ، كبر على المشركين ما تدعوهم إليه الله يجتبي إليه من يشاء ،
ويهدي إليه من ينيب ، وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا .

(٢٢) الشتان : هو البغض . ولا يجرمكم : أى لا يحملنكم بغضكم لقوم على عدم
العدل معهم .

بينهم ، وإن الذين أتوا الكتاب من بعدهم ، لفي شك منه قريب .
فلذلك فادع واستقم كما أمرت ، ولا تتبع أهواءهم ، وقل آمنت بما
أنزل الله من كتاب ، وأمرت لأعدل بينكم ، الله ربنا وربكم ، لنا
أعمالنا ولكم أعمالكم ، لا حجة بيننا وبينكم ، الله يجمع بيننا وإليه
المصير ﴿ الشورى : ١٣ - ١٥ ﴾ .

تتضمن هذه الآيات عدة حقائق :

الأولى : وحدة الرسل في الدعوة إلى الله وتبليغ الناس ما أنزل
إليهم

الثانية : كراهية المشركين لما جاء به خاتم المرسلين صلى الله عليهم
وسلم .

الثالثة : تفريط اليهود والنصارى في وحي الله إليهم ، واختلافهم
حوله ، ثم تحريفهم لنصوص الوحي حتى حججوا الرسالات
السابقة عن أداء دورها في الحياة .

الرابعة : هذه الاعتبارات كلها جعلت العالم كله في حاجة إلى رسالة
جامعة خالدة تحيي ما أميت من حقائق الوحي القديم وتجمع
الناس على الحق . ولذلك كان مطلع الآية الخامسة عشر
مفصلاً عن هذه الحقيقة . (فلذلك فادع ...) .

الخامسة : ظهور سماحة الإسلام وأنه دين السلام الذي لم يفرق بين الرسل ولا بين الكتب المنزلة عليهم ، إعادة لوحدة الرسالات السماوية . وتأليفاً لوحدة إنسانية متعاونة متألّفة على رغم ما يكون بينهم من اختلاف في العقيدة والسلوك وفي غضون هذه البوادر الطيبة يقول لهم رسول الإسلام : « وأمرت لأعدل بينكم » .

وبهذا يبسط الإسلام يده لجميع الطوائف لينبذوا الصراعات الدامية ، والخلافات الحاقدة ، وأن يعمل كل علي شاكلته بلا ضرر ولا ضرار .

إن الإسلام هو النظام العالمي الذي يتبغى أن يُصنَعَى له كنظام دولي عام وإن ظل كل إنسان على غنقيدته وطقوسه غير معتدٍ على الآخرين .

ذلك هو ما سيصنعه الإسلام إذا استجاب له الجميع فما الذي صنعة النظام العالمي الوضعي القديم والجديد ؟ وهل نجحنا في المهمات المرسومة لهما فساسا العالم على أسس العدل المجرد عن كل هوى أو تعصب ؟ أم فرّقاً بين نزاع ونزاع ، وبين فريق وفريق ؟ .

إن النظام العالمي مسئول عن ضياع شعب فلسطين ؛ لأنه شعب مسلم ، ومسئول ضياع شعب البانيا لأنه شعب مسلم ، ومسئول عن

ضياء الأقليات الإسلامية في دول أوروبا صليبيها وشوعيينها ،
وشعوب أخرى في آسيا وأفريقيا .

والنظام العالمي الجديد مسئول عن اضطهاد وتعذيب شعبي البوسنة
والشيشان ، والمجازر التي وقعت ، والحرمان التي انتهكت .

فلو كان النظام العالمي - قديمه وحديثه - بكل مؤسساته عادلاً
فعالاً ، وموضوعياً حقاً لوضع حداً لهذا الإجرام الدموي الصليبي
والإلحادي ، ولكنه برهن بوضوح على فشله ؛ لأنه لم يقيم على قيم
سامية ، ولا مبادئ صادقة ولا إيمان عاصم .

ولن يتحقق للإنسانية أمل ، ولن تنعم بالأمان والسلام ما دامت
أدارت ظهرها لعدالة السماء ، وتتمرغ في أحوال الأرض .

المساواة فى الإسلام

ومن مبادئ التعايش السلمى العالمى فى الإسلام : المساواة بين جميع الناس ، مهما اختلفت أجناسهم وألستهم وألوانهم وبيئاتهم ، إنهم فروع لشجرة واحدة ، فأصلهم واحد ، ومصيرهم واحد ، كلهم لآدم وآدم من تراب ، فلا فضل للأبيض على الأسود ولا للآرى ، على السامى ، وإنما يكون التفاضل بينهم على أساس الإيمان والتقوى والعمل الصالح . أما الفروق الشخصية ، والصفات الخلقية الذاتية ، والصلوات العرقية ، فهذه - فى الإسلام قيم زائفة ، اخترعها الإنسان وأوحى بها الشيطان .

وكم جرّت هذه الفروق المصطنعة من ويلات ، وأشعلت من حروب ، وأهدرت من دماء ، وانتهكت من حرمان وأشاعت من اضطرابات ، وبقاؤها فى معتقدات الناس بقاء لأسباب الانفجار ، وتقادم الأخطار ولن ينعم العالم بسلام آمن ، ولا بحياة هادئة إلا باقتلاع هذه العادات المدمرة من جذورها . لذلك خاطب القرآن الناس جميعاً - وليس الذين آمنوا وحدهم مخاطبهم بما يحو هذه الفكرة من

الوجود ، فقال رب العزة وهو أصدق القائلين :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ «النساء : ١» .

هذا هو أصل الناس ، فمن أين - والأصل واحد - يكون انسانًا أفضل من إنسان ؟ .

ثم قال : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا أَنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ «الحجرات : ١٣» .

وبهذا أبطل الإسلام نظريات التفرقة العنصرية ، فأبيض أمريكا وأفريقيا ليس أفضل من أسودهما ، وإنما الفضل الحقيقي هو الامتثال لهدى الله ورسله ، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون هذا المبدأ - المساواة - لا يعرفه أهل الكتاب ، فقد ادعى كل منهما - اليهود والنصارى - أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وزاد اليهود أنهم شعب الله المختار ، وأن مآل السيادة سيكون لهم في « مملكة الكون العظمى » وأن غيرهم

سيكونون خدماً لهم وعبيداً ، حتى رؤساء الدول والشعوب غير اليهودية ، بلا استثناء؟! . ولا تعرفه النظم الوضعية ، ولا كبريات الدول . وإنما يعرفه الإسلام وحده ، الذي يسعى لخير الإنسانية جميعاً ، يعرفه بحق ، وينفذه بإخلاص ، ويراقبه بوعي ، إذا أزيلت من طريقه العقبات ، واستفاق الجاهلون من جهلهم وجهالتهم .

والمساواة واحدة من «صور العدل» والعدل هو الروح الثانية للإنسان ، يغرس في النفوس حب الانتماء للمجتمع الذي تعيش فيه ، ويحقق أملاً عظيماً في «الوحدة الإنسانية» التي مهد الإسلام لقيامها بين جميع الأمم والشعوب - بله الأفراد - وتموت دواعي الفتن والتفرق ، أو على الأقل يتقلص ظلها في الوجود .

وهكذا نقرب في ظل الإسلام من الوصول إلى «صيغة وفاق عالمي» تحل محل كل المخادعات ، التي تعج بها نظم العالم الوضعية وفي مقدمتها «هيئة الأمم المتحدة» ومؤسساتها ووثائقها التي إن سلمت نظرياً انحرف عنها واضعوا حسب الأهواء ورعاية مصالح «الأقوياء» والدوس بالأقدام على الضعفاء أيا كان مصدر هذا الضعف :

التبعية ، أو التخاذل ، أو الاستضعاف المصطنع لدى بعض دول العالم الثالث كما يحلولهم أن يطلقوا عليها .

• حق الفيتو ،

ومن أبرز ما ينزع الثقة عن النظام العالمي القديم والجديد تشريعاً وتطبيقاً ما يعرف بـ «استعمال حق الفيتو» الممنوح لبعض الأعضاء دون البعض الآخر بلا أدنى مبرر مقبول وهو ما يتنافر - بشدة - مع مبدأي العدل والمساواة اللذين قررهما الإسلام من مبادئ التعايش السلمى العالمى المنشود .

إنه اعتداء صارخ على حقوق الإنسان ، وصورة بشعة من صور الاستبداد السياسى المنظم، يستعمل حق الفيتو من يملكه لينسف أى قرار ولو كان مجمعاً عليه من الأعضاء الآخرين ، إذا كان القرار ضد مصالحه هو نفسه ، أو ضد أحد اصدقائه أو حلفائه ، لينجو المجرم من العقاب ، ولينطلق الظالم ويتمادى فى ظلمه وما أكثر ما يستعمل هذا المبدأ الاستبدادى الغاشم لحماية اسرائيل والإضرار بالعرب خاصة والمسلمين عامة .

بل إن التهديد به يكفي للقضاء على أي اتجاه عادل يتبناه الأعضاء
لحسم بعض المشكلات الدولية ، فإذا لم يُفدّ التهديد فلا مصير إلا
إصداره صراحة ، وبصدوره تكتم جميع الأفواه ، لأن «السادة»
اخرسوهم بـ «فيتوهم» المشؤم والعرب ، ومعهم المسلمون جميعاً ،
وهم يمثلون قوة عظمى عظمى في العالم ، لم يحظوا بأن يكونوا من
الأعضاء الذين لهم «حق الفيتو» ولو لعضو واحد لمرة واحدة ، وكان
الأجدر بهم أن لا يوقعوا على «وثيقة» تحمل بين طياتها هذا الظلم
الفادح ، والاعتداء المستبد على حقوق الإنسان ولكن هل يطاع لقصير
أمر؟ كلا .

مكافحة الجريمة

الجريمة آفة الأمن والاستقرار، وعدو الحياة الألد تورث المجتمع القلق والاضطراب والتوجس، ولن تفسو الجريمة في مجتمع ما، إلا بدلت أمنه خوفاً، وكانت نواة لكثير من المتاعب والشور.

لذلك فإن الإسلام وضع نظاماً رادعاً لمكافحة الجريمة، ومحاصرة المجرمين، باعتبار ذلك مبدأً عظيمًا من مبادئ التعايش السلمي للإنسانية.

وينظر الإسلام إلى بعض الجرائم نظرة خاصة، وهي الجرائم التي تمس الأخلاق والأمن العام، وتقوض كيان المجتمع بآثارها الضارة وانعكاساتها المدمرة، ويضع لها عقوبات مناسبة نص عليها نصاً، ولم يتركها لاجتهادات الناس خشية التجاوز أو القصور في تقديرها.

وقد أحسن الفقه الإسلامي صنعاً، حين أطلق على محال العقوبات المترتبة على هذا الجرائم: «الضرورات الخمس»، وهي: النفس، والمال، والعقل، والعرض، والدين.

فلاعتداء على النفس إن كان بالقتل العمد بغير حق ، عقوبته قتل
القاتل قصاصاً إلا أن يعفو أولياء الدم ، وهم ورثة القتيل .
وإن كان على عضو من الجسم كخلع عين ، أو بتر إصبع فإن
عين الجاني تُخلع قصاصاً ، وتقطع إصبغه .
وإن كانت الجناية خطأ وجبت الدية فى القتل ، والتعويض فى
الأطراف .

والاعتداء على المال وأخذه من «حرزه» إن بلغ المسروق حداً
معيناً عقوبته قطع يد السارق .
والاعتداء على العقل بإزالته بالمسكرات عقوبته الجلد ثمانين
جلده .

والاعتداء على العرض بفعل الفاحشة عقوبته الرجم حتى الموت
إن كان الفاعلان مُحَصَّنَيْنِ ، والجلد ثمانين جلدة إن كانا غير
محصنين ، وكذلك من يطعن فى أعراض الناس . والاعتداء على
الدين بالإرتداد عقوبته القتل إذا لم يتب المرتد .

ويضاف إلى هذه العقوبات عقوبتان أخريان سببها الاعتداء على أمن الجماعة .

- احدهما عقوبة « الحراة » للعصابات التي تقطع الطريق وتعتدي على الأنفس والأموال والأعراض ، وتثير الذعر بين الناس .

- والثانية : عقوبة « البغي » والبغي هو الخروج على الإمام العادل الذي يُحكّم كتاب الله وسنة رسوله في كل شؤون الحياة ، والاعتداء بالخروج عليه وعصيانه ومحاولة عزله والتمرد عليه وشق عصى الطاعة في وجهه جريمة بشعة ؛ لأنها ليست خروجاً على شخص الإمام العادل ، وإنما عصيان لله ورسوله ، واعتداء على نظام الدولة أو الأمة التي بايعته إماماً لها ، يسوسها بمنهج الله ، وبسنة رسوله الأمين .

فإذا خرجوا شاهرين سلاحاً قوتلوا حتى ينحسر خطرهم وهذا امثالاً لقوله تعالى :

﴿ . . فقاتلوا التي تبغى حتى تنفى إلى أمر الله . . ﴾ .

وفي عقوبات المحاربين وقطاع الطرق ، أو العصابات التي تعتدي

على الحرمات ، وتتحصن بالخلاء وقوارع الطرق ورد قوله تعالى :

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ . . . ﴾ «التوبة : ٣٣» .

إلا من جاء تائبًا قبل القبض عليه ، فلا يتعرض له بأذى .
والعقوبات الخمس الأولى كانت الجرائم الموجبة لها متصلة بأمن الأفراد والأسر ، فالمال والعرض والنفس حرمات يجب أن تصان ، والمساس بها يلحق بأصحابها أضراراً أدبية ومادية تُعكّر كل صفو ، وتُذهب بهجة الحياة ، ومُدْمِنُ الخمر يصبح خطراً على نفسه ، وعلى أسرته وعلى المجتمع الذي يعيش فيه ، والمرتد إذا لم يتب يصبح قدوة سيئة يجب إراحة المجتمع من آثاره الضارة .

ويهدف الإسلام من إنزال هذه العقوبات بمرتكبيها إلى أمرين
نَوَى شأن عظيم .

الأول : زجر المجرم وتأديبه ، وتحذير غيره من الوقوع فيما وقع

فيه .

الثانى : حماية المجتمع من هذه الجرائم المدمرة للأخلاق والسلوك الباعثة على القلق والاضطراب .

وحقاً ؛ أن التعايش السلمى فى الحياة لفى أشد الحاجة إلى تعقُّب الإجرام والمجرمين ، وتطبيق شريعة الله فيهم ، والمقارنة بين بعض الدول الإسلامية التي تطبق شريعة الله بوعى كالسعودية ، وبين بعض دول الغرب المادي كأمریکا ، تسفر عن انخفاض ملحوظ في الدولة الإسلامية التي تطبق شريعة الله فى مجال الجريمة وغيرها ، وبين دول الغرب التي تظهر الشفقة على المجرمين ، ولا تقيم فيهم شريعة الله ، فمنذ أيام نشرت الصحف موجزاً لإحصائية إجرامية في دولة أروبية [أمريكا] تقول الإحصائية « إن تلك الدولة تقع فيها جريمة بمعدل كل ثانية يومياً » ولا عجب فإن الفلسفة المادية التي تسيطر على المجتمعات الغربية قد ألغت عقوبة الإعدام - مثلاً - لأنها رأت فيه قسوة بالغة من جهة ، ومن جهة أخرى أنها تنظر إلى المجرم نظرة آية صماء ليست له إرادة حرة فيما يرتكب من أثم ، وإنما ظروف المجتمع هي التي دفعته دفعاً لارتكاب الجريمة ، أما هو « المجرم » فهو برئ^(٢٣) .

(٢٣) الإسلام بين الشرق والغرب ، تأليف : على عزت بيغوفتش : (٣٤٠) .

فالتصدى لهذه الجرائم الخطرة ، على المنهج الذي تضمنه الإسلام مبدأ أصيل لا بد منه في تحقيق التعايش السلمي ، للقضاء على لصوص المال والعرض ، وسفّاكي الدماء البريئة ، ومصدري الرعب والفرع للأفراد والجماعات ، والمحاريين لله ورسوله الساعين في الأرض فساداً ولا موضع - هنا - للتعاطف مع المجرمين ، أو مدمني الإجرام فالعقوبة وإن كانت في نفسها أذىً موجعاً؛ فإنها وسيلة إلى غاية عظمى: هي تحقيق الأمن والطمأنينة للناس الأبرياء الودعاء فكان الأولى بالمجرم أن يُشفق هو على نفسه فيكف عن الفساد والإفساد في الأرض. والفلسفات الكاذبة التي تتعاطف مع المجرمين ترتكب جوراً عظيماً لأنها لا تُعير أي اهتمام للمعتدى عليه، وكان الأولى بهذه الفلسفات أن تتعاطف مع ضحايا المجرمين، لأنهم مظلومون ومعتدى عليهم، دون أن يكون لهم ذنب .

الم يكن لهم عظة وعبرة وتوجيه في قوله تعالى :

﴿من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس

جميعاً﴾ «التوبة : ١٣٢ .

أو لم يكن لهم عبرة فى العصابات المسلحة المنظمة التي تعبت
عندهم فى الأرض فساداً ؛ لأنهم فى مأمن من العقاب ؟! إنهم
لفى أشد الحاجة أن يتعلموا الحكمة من قول الشاعر الذي قال :
والشر إن تلقه بالخير ضقت به * * * ذرعاً ، وإن تلقه بالشر ينحسم

الفصل يوم الفصل

الاختلاف من الطبائع المؤصلة فى البشر ، سواء فى ذلك أمور الدين وقضاياه ، وأمور الدنيا وقضاياها والاختلاف أيا كان هو نوع من الخصومة بين طرفيه أو أطرافه ، ومنه ما يكون له أسباب « معقولة » . ومنه ما يكون له أسباب غير « معقولة » أو أسباب قوية ، وأسباب أخرى واهية .

ومن الاختلاف ما يكون صادراً عن قصدٍ حسن ، هادفاً إلى غاية نبيلة : هي الوصول إلى معرفة الحق مع مَنْ هو ؟ وأين هو ؟ .

ومنه ما يكون صادراً عن قصدٍ سيء ، هادفاً إلى غاية سيئة كإثارة الفتن وطمس الحق والتشيع للباطل .

ومهما تباينت أنواع الاختلاف وتعددت أسبابه ومراميه فإنه - كما تقدم - نوع من الخصومة بين أطرافه ، فهو ذريعة إلى مخاطر وشور قد يتسع مداها ؛ وتسوء عواقبها كما هو معروف فى التاريخ وماضي الأمم ، والمشاهد فى الواقع لكل جيل .

هو داء ، والله خلق لكل داء دواء . والاختلافات التى تدور بين

الناس لها قضاة في الأرض يفصلون فيها ، ويكون فصلهم فيها مقبولاً
ونافذاً .

إلا نوعاً واحداً من الاختلاف فليس له قضاة في الأرض ولا في
هذه الحياة الدنيا .

هذا النوع هو الاختلاف في الرأي والاعتقاد الديني بين أصحاب
الرسالات السماوية الثلاث: اليهود ، النصارى ، المسلمين ، ثم
الطوائف الأخرى التي ورد ذكرها في القرآن الأمين : مجوس -
صائبون - مشركون .

والاختلاف حول الملل والنحل والعقائد الدينية من أشد الأنواع
إثارة للفتن ، ومهددة للاشتجار بل ونشوب التقاتل بين المتخاصمين
فكم راح ضحية هذه الاختلافات من البشر قديماً وحديثاً ووسيطاً ،
وكثيراً ما حدث الاغتيال بين أتباع الملة الواحدة ، كالصراعات
الكنسية في أوروبا في القرون الوسطى ، ومحاكم التفتيش بين البابوية
وخصومها ، والاضطهاد الروماني لأقباط مصر فيما عُرف بعصر «
الشهداء » ولا تزال المجازر بسبب الاختلاف في الدين تقع في كل

مكان في الهند، في الحبشة ، في البلقان في الشيشان وإن كان المسلمون هم ضحايا هذا العصر .

وتقديرًا من الإسلام لخطورة هذا النوع من الاختلاف ، والأثار الشنيعة التي تنجم عنه ، لما كان الأمر كذلك فإن الإسلام ، وهو يضع أسس التعايش السلمي العالمي ، أتخذ قرارًا حاسمًا لهذه القضية ، ليحمي المجتمع الإنساني من ويلاتها ، ويقيها من شرورها ، ويثد الفتن الناجمة عنها في مهدها ، لئلا يستشري وباؤها في الأرض فيهلك الحرث والنسل .

• كيف حسم الإسلام هذه القضية •

القرار الذي اتخذه القرآن في حسم هذه القضية الملتهبة تضمنته آيات من الذكر الحكيم ، اشملها وأوعاها قوله تعالى :

﴿إن الذين آمنوا ، والذين هادوا ، والصابئين ، والنصارى ، والمجوس ، والذين أشركوا ، إن الله يفصل بينهم يوم القيامة ، إن الله على كل شيء شهيد﴾ «الحج : ١٨» .

هذه الآية : ولها نظائر ، تقضي بأن الفصل والقضاء بين

الطوائف الدينية ، خاص بالله تعالى ، ولن يكون في الحياة الدنيا ،
وإنما سيكون يوم القيامة .

لأن هذه القضية لا يصح أن يكون قاضياً فيها أحد إلا الله العلي
الحكيم ، فلا المسلمون يفصلون فيما بين غيرهم من أصحاب الملل
الأخرى ، ولا واحد من أصحاب الملل الأخرى يفصل بين المسلمين
وبين غيرهم من الطوائف ، لأن كل طائفة من الطوائف الخمس
المذكورة إنما هي أحد أطراف الخصومة ، والعدل يقتضي أن يكون
القاضي «محايداً» لثلاث يتأثر في حكمه بميوله وعواطفه والله عز
وجل ، هو القاضي العدل ، الخبير العليم الحكيم ، الذي لا يعزب
عنه شيء من حقيقة الاختلاف بين هذه الطوائف ، والحاكم الذي
يحكم بالعدل ، وينفذ الأحكام دون أن يحول بينه وبين ذلك شيء .
وإذا قضى أمراً فإنما يقول له (كن فيكون) .

وبهذا القرار الإسلامي الحكيم أوصدت أبواب من الفتنة كانت
جداً واسعة ، وكانت جداً خطيرة .

إنها دعوة عامة إلى الناس أن لا يثيروا الخلافات الدينية

الحساسة ، لأنها لن يتولد عنها خير، ولن ينفك عنها شر فهي آفة مدمرة ، ومزالق خطيرة ، وخير للناس أن يعيشوا حياتهم في صفاء ، وإن يجنبوها كل ما يفسد طعمها ، ويمر مذاقها ويشتت شملها .

وعلى الناس أن يستشعروا الرابطة « الأُسْرِيَّة » الكبرى التي بينهم ، فأبوهم آدم ، وأمهم حواء ، وبهذه الرابطة ذُكِرَ القرآن الناس ، وكثيراً ما ناداهم بـ « يا بني آدم » فلمَ لا يعيشون عيشة الأسرة الواحدة ، ويرجئون كلمة الفصل بينهم إلى مَنْ إليه مصيرهم ، وما أصدق شاعرنا الذي قال :

الناس للناس من بدو وحاضرة *** أبوهمو آدم والأم حواء

ولم يفك الإسلام أن يملأ ذلك الفراغ الكبير في الحياة ، بعد أن حظر على العباد الخوض في الأصول الدينية بين الطوائف والفرق ، وكما كان الإسلام حكيماً في صرف الناس عن تلك الخلافات كان حكيماً كذلك في البديل الذي ملأ به فراغ الحياة ، فما هو ذلك البديل يا تُرى ؟ .

التنافس فى عمل الخير

هذا هو البديل الذي طرحه الإسلام أمام الإنسانية بكل فصائلها .
بعد أن لوَّح لهم بترك الاختلاف العقيم حول العقائد الدينية ، وجهَّ الإسلام الناس جميعاً إلى أن يتنافسوا في عمل الخير ، وأن يتسابقوا في هذا الميدان الرحب ، والانهماك في عمل الخيرات أجدى على البشرية كلها ألف مرة من التناحر والجدل العقيم حول أمور لا يُحْكَم الفصل فيها إلا علام الغيوب ولا يُقْبَل الحكم فيها إلا من علام الغيوب .

ولدينا فى القرآن آيتان نكتفي بهما هنا فى تأصيل هذا المبدأ الإسلامى الحكيم .

أولى الآيتين قوله تعالى :

﴿ولكل وجهة هو موليها ، فاستبقوا الخيرات ، الذين مما تكونوا
يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شيء قدير﴾ «البقرة : ١٤٨» .

جاءت هذه الآية عقب الحديث عن أهل الكتاب يهوداً أو نصارى وموقفهم من تحويل القبلة ، فكان الخطاب فيها فى قوله (فاستبقوا

الخيرات) للمسلمين واليهود والنصارى ، فهو خطاب عام للبشرية كلها ، فعمل الخيرات ينبغي أن يكون هو شاغلنا جميعاً ، ويوم نعود إلى الله يفصل بيننا بالحق ، وهو خير الفاصلين .

أما الآية الثانية فهي قوله تعالى .

﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق ، مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ، ومهيماً عليه ، فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ، ولكن ليلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات ، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون ﴾ «المائدة : ٤٨» .

انظر كيف وجهت هذه الآية الخلق جميعاً على اختلاف عقائدهم ونزعاتهم إلى التسابق في عمل الخيرات حتى يرث الله الأرض ومن عليها وما عليها .

وقد جمعت آيننا هذه بين المبدئين معاً : التسابق في عمل الخيرات ، وترك النصل في المنصومات الدينية إلى الله وحده .

* ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ .

* ﴿فَيُبَيِّنُكُمْ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ .

هكذا هيأ الإسلام كل ما يمكن لتحقيق التعايش السلمي العالمي ،
ثم التفت إلى أهل الكتاب - خاصة - ووضع بينهم وبين المسلمين
جسوراً متينة من الود والتقارب نسجلها في السطور الآتية .

تكريم أهل الكتاب

ومن مبادئ التعايش السلمى العالمى فى الإسلام ، معاملة اليهود والنصارى معاملة طيبة ، ووضع جسور من الود والتقارب بينهم وبين المسلمين ، وما تزال تلك الجسور قائمة إلى الآن مع كثرة الأذى الواقع منهم على المسلمين وإنما خص الإسلام أهل الكتاب وحدهم بهذه المعاملة لإنهم يمثلون فصيلتين كُبريين فى التشكيل البشرى العالمى ، وإذا أمكن التقارب بينهم وبين المسلمين كان الأمل كبيراً فى تحقيق التعايش السلمى العالمى الذى عجزت عن تحقيقه كل النظم . بل بادت بالفشل فى هذا المجال .

ونوجز ما خص الإسلام به أهل الكتاب من التقرب والتودد فى الآتى :

• **يكثُر الحديث عنهم بأنهم « أهل الكتاب »** وأحياناً يذكر اليهود باسمهم ، والنصارى باسمهم ، مؤثراً هذه الأوصاف على وصفهم بأنهم « كُفَرُونَ » أو « مشركون » . فهو يقول : ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم﴾ « النساء : ١٧١ » ، ويقول ﴿ود كثير من أهل

الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً ﴿البقرة : ١٠٩﴾ . وفي مخاطبتهم بـ (يا أهل الكتاب) تذكير لهم بما أنزل الله إليهم لعلهم يثوبون إلى رشدهم .

*** أحل لهم طعام المسلمين وأحل للمسلمين طعامهم فقال تعالى :**

﴿اليوم أحل لكم الطيبات ، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم﴾ «المائدة : ٥» .

وفي تحليل طعام الفريقين للأخر كسر لجدران العزلة بين أهل الكتاب والمسلمين ، وإتاحة الفرص للتزاور والتواد الفردي والأسري بينهم ، وامتصاص للحساسيات ومشاعر الكراهية .

*** تحليل زواج المسلم من نساء أهل الكتاب يهود أو نصارى وفي المصاهرة تقارب لا يخفى أثره ، ففي الوقت الذي حرم فيه على المسلم زواج الكافرات استثنى من هذا الأصل التشريعي العام وهو قوله تعالى ﴿ولا تُمسكوا بعصم الكوافر﴾ «المتحة : ١٠» .**

فقال عطفًا على ﴿اليوم أحل لكم ...﴾ - ﴿والمحصنات من

المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ﴿٤٦﴾ .

* نهانا الله تعالى - نؤمن المسلمين - أن نجادل أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن ، وأمرنا أن نُلين معهم القول فقال : ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن - إلا الذين ظلموا منهم - وقولوا أئنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم ، وإلهنا وإلهكم واحد ، ونحن له مسلمون﴾ العنكبوت : ٤٦ .

خاتمة

هذا هو الإسلام دعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة يدعو الناس جميعاً ليُكوّنوا « وحدة إنسانية » لا ظالم فيها ولا مظلوم ، وأن يتركوا أسباب النزاع المفضي إلى المعارك المدمرة التي لا فائدة من ورائها ، وأن يتسابقوا في عمل الخيرات بصرف النظر عن اختلاف عقائدهم الدينية ، مرجئين الفصل فيها إلى الله يوم الحساب ، وكيف تقوم تلك الوحدة الإنسانية الشاملة ؟ لقد وضع الإسلام المبادئ الحكيمة ، لقيام تلك الوحدة في تعايش سلمي عالمي دعا إليه الإسلام ووضع أسسه ، فهل تجرب الإنسانية هذا الإسلام فتريح وتستريح .

ثم أين الإرهاب والعنف في الإسلام . وهذه مبادئه تسيل رقة ولطفاً إلا على المعتدين .

مجل فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
أ	التقديم
١	مبادئ التعايش السلمى العالمى فى الإسلام
٣	منهج الدعوة فى الإسلام
١٢	محاورات القرآن الحكيم
١٢	كيف حاور القرآن مشركى العرب وملحديهم
٣٠	كيف حاور القرآن أهل الكتاب
٣٨	علاقة المسلمين بغير المسلمين
٥٠	حرية الاعتقاد فى الإسلام
٥٣	ضوابط حرية الاعتقاد فى الإسلام
٥٥	مهمة الدعوة
٥٧	مشروعية القتال فى الإسلام
٦١	ضوابط القتال فى الإسلام

الصفحة	الموضوع
٦٧	آيات يُساء فهمها
٧٤	غزوات الرسول والخلفاء
٧٨	العدل في الإسلام
٨٥	المساواة في الإسلام
٨٨	حق الفيتو
٩٠	مكافحة الجريمة
٩٧	الفصل يوم الفصل
٩٩	كيف حسم الإسلام هذه القضية
١٠٢	التنافس في عمل الخير
١٠٥	تكريم أهل الكتاب
١٠٨	خاتمة
١٠٩	فهرس